المملكة المغربية

مشروع نجاعة الأداء

وزارة العدل

مشروع قانون
المـــالـــيـــة
2019

فهرس

الجزء الأول : تقديم الوزارة أو المؤسسة 3
1. تقديم موجز الاستراتيجية 4
2. تقديم الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2019 8
3. ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2019 حسب البرامج 11
4. تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات 12
5. توزيع جهوي لاعتمادات البرامج 16
6. برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات 18
7. البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات للمؤسسات العمومية 21
ملخص البرامج-الأهداف- المؤشرات و المؤشرات الفرعية 22
الجزء الثاني : تقديم البرامج 26
برنامج 300 : المواكبة والقيادة 27
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 27
2. مسؤول البرنامج 27
3. المتدخلين في القيادة 27
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج 28
برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية 40
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 40
2. مسؤول البرنامج 41
3. المتدخلين في القيادة 41
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج 41
برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية 53
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة 53
2. مسؤول البرنامج 53
3. المتدخلين في القيادة 53
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج 54

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات..... 61
1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة..... 61
2. مسؤول البرنامج..... 62
3. المتدخلين في القيادة..... 62
4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج..... 62
الجزء الثالث : محددات النفقات..... 70
1. محددات نفقات الموظفين و الأعوان..... 71
أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية..... 71
ب. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان..... 73
2. محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية..... 74

الجزء الأول

تقديم الوزارة أو المؤسسة

1. تقديم موجز الاستراتيجية

- **تقديم عام بخصوص مستجدات قطاع العدل بعد استقلال السلطة القضائية**

يشهد مسار القضاء ببلادنا لحظة تاريخية هامة وتحولات مفصلية وإصلاحات عميقة، تكرس القضاء كسلطة مستقلة قائمة الذات عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، انطلاقا من العناية السامية التي مافتئ يضفيها جلالة الملك محمد السادس أيده الله ونصره على القضاء، الذي جعل ورش إصلاحه في صدارة الأوراش الإصلاحية الكبرى في الدولة، دعما للنموذج التنموي الذي نطمح له، إيمانا من جلالته بأن العدل هو قوام دولة الحق والمؤسسات وسيادة القانون.

وقد توج المسار الإصلاحي للقضاء بصدور القانونين التنظيميين للمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وتنصيب جلالة الملك لأعضاء المجلس المذكور بتاريخ 06 أبريل 2017. كما تعزز هذا الإصلاح بإحداث مؤسسة رئاسة النيابة العامة استكمالا لبناء وتوطيد استقلال السلطة القضائية، وهو ما تأتى بتعيين جلالة الملك للوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، بصفته رئيسا للنيابة العامة، وصدور القانون رقم 33.17المتعلق ب"نقل اختصاصات السلطة الحكومية المكلفة بالعدل إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، بصفته رئيسا للنيابة العامة، وبسن قواعد لتنظيم رئاسة النيابة العامة"، والذي تم بمقتضاه تحديد هذه المهام والمتمثلة حصريا في ما له علاقة بالسلطة الرئاسية على قضاة النيابة العامة، ومراقبة عملها، وممارسة الدعوى العمومية، والسهر على حسن سير الدعاوى، وممارسة الطعون المتعلقة بها.

إن نقل سلطات وزير العدل المرتبطة بالإشراف على عمل النيابة العامة للوكيل العام للملك لدى محكمة النقض بصفته رئيسا للنيابة العامة، لن تؤثر على الدور الحيوي الذي ما فتئت تقوم به وزارة العدل داخل مشهد العدالة، فالعدالة تبقى شأنا تتقاسمه السلطة الحكومية المكلفة بالعدل، إلى جانب المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، وفق هندسة تشاركية تنسيقية قائمة على التعاون والتفاهم البناء، كل في حدود اختصاصاته، وبما لا يمس باستقلال السلطة القضائية ويضمن توازن السلط وتعاونها، طبقا للفصل الأول من الدستور.

وطبقا لذلك، فإن وزارة العدل ستسهر على ممارسة اختصاصات موسعة، أهمها:

- الإشراف على الإدارة القضائية بالمحاكم بما لا يتنافى واستقلال السلطة القضائية؛
- التدبير المالي والإداري للمحاكم؛
- إعداد وتقديم مشاريع القوانين المرتبطة بقطاع العدالة ومجال اشتغال القضاة؛
- توظيف الموارد البشرية من قضاة وموظفين لتمكين المحاكم من القيام بعملها على أحسن وجه؛
- الإشراف على المهن القضائية(المحامون، المفوضون القضائيون، الخبراء، التراجمة،العدول، الموثقون)؛
- تشييد البنايات وتجهيزها بكل وسائل العمل اللوجيستيكية والتقنية والمعلوماتية.

وفي إطار التزام الحكومة بتفعيل مبدأ فصل السلط وتوازنها وتعاونها، عملت وزارة العدل على مرافقة هذا التحول التاريخي ومواكبة قيام السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة بالاهتمام اللازم، بتوفير مقرين للمجلس الأعلى للسلطة القضائية ولرئاسة النيابة العامة وتجهيزهما، ومد هاتين المؤسستين بما تحتاجانه من وسائل مادية وبشرية للقيام بالمهام المنوطة بهما، فضلا عن قيام الوزارة بالدعم التقني لإعداد أول مشروع ميزانية لهاتين المؤسستين برسم السنة المالية 2018، مع رصد اعتمادات مالية مهمة لتدبير المرحلة الانتقالية التي فصلت بين التطبيق الفعلي للاستقلال المالي لهاتين الهيئتين

- **تقديم استراتيجية الوزارة**

يمثل ميثاق إصلاح منظومة العدالة الذي دعا صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله لاعتماده، خارطة الطريق التي تم التعاقد بشأنها وطنيا، وقد قطع تنزيله أشواطا مهمة، وستعمل الوزارة على متابعة هذا الورش لبلوغ إصلاح عميق وشامل لمنظومة العدالة، وتمكينها من الاضطلاع بدورها كاملا في تعزيز النزاهة وتكريس سيادة القانون وفق المحاور الأساسية التالية:

1. **دعم استقلال السلطة القضائية**

يمثل استقلال السلطة القضائية ضمانة أساسية لحسن سير العدالة وتكريسا لحق المواطنين في الاحتماء بالقضاء المستقل المنصف الفعال. وقد قطعت الوزارة أشواطا مهمة في تنفيذ الأهداف والإجراءات التي جاء بها الميثاق في هذا الباب، تمثلت أساسا في إعداد القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية والقانون الأساسي للقضاة، والذي توج بتعيين جلالة الملك حفظه الله للرئيس المنتدب وأعضاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية وكذا تنصيب الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض الذي آلت اليه رئاسة النيابة العامة منذ 6 أكتوبر 2017.

وفي هذا الإطار، تلتزم الوزارة بدعم ومساندة قيام سلطة قضائية مستقلة وعلى خلق جسور التعاون عبر هيئة مشتركة بين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ووزارة العدل تتولى التنسيق في مجال الإدارة القضائية، في احترام تام لمبدأ استقلال السلطة القضائية.

2. **تحقيق فعالية القضاء ونجاعته**

تتمثل النجاعة القضائية في سلوك أيسر المساطر القانونية في أسرع الآجال (الزمن القضائي) لتحقيق العدالة، وذلك من خلال مجموعة من التدابير التي ترمي الى تسهيل ولوج المتقاضين للمحاكم وتسريع وتيرة معالجة الملفات وتجويد الأحكام وتنفيذها، وكذا الرقي بالخدمات القضائية وتطوير نظام المساعدة القضائية وتعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين طبقا لمقتضيات الدستور المتعلقة بحقوق المتقاضين وقواعد سير العدالة.

وسعيا الى توفير الأسباب الضرورية لحسن تصريف العدالة، والى تحقيق عدالة قريبة من المواطن، ستسعى الوزارة بتنسيق تام مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة على اتخاذ التدابير اللازمة من أجل:

- تبسيط المساطر والإجراءات القضائية وتوحيدها بما يساهم في تقليص الآجال وتسريع إجراءات البت في القضايا؛
- تسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم وتحسين ظروف استقبالهم، بإحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية الى محاكم ابتدائية؛
- المساهمة في تسريع وتيرة تنفيذ الأحكام القضائية، بما فيها الأحكام الصادرة في مواجهة الإدارة وأشخاص القانون العام؛
- مراجعة الإطار القانوني المنظم للمهن القانونية والقضائية بهدف مواكبة المستجدات التشريعية وتطوير فعالية أدائها خدمة للعدالة؛
- تحيين الإطار القانوني المنظم للوكالة القضائية للمملكة وتأهيل هذه المؤسسة لتأمين الدفاع عن مصالح الدولة أمام القضاء والوقاية من المنازعات على أحسن وجه

3. تحديث الإدارة القضائية

على مستوى تحديث الإدارة القضائية فسينصب عمل الوزارة، بتنسيق تام مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، على تحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين، وتسهيل الولوج الى المحاكم، والارتقاء بفعالية الأداء القضائي، وذلك عن طريق الاستخدام الأمثل للتكنلوجيا الحديثة في أفق تحقيق "محكمة رقمية" تعتمد الإدارة الالكترونية في الإجراءات والمساطر القضائية كخيار استراتيجي.

وستعمل على تعميم مكاتب الواجهة بالمحاكم اعتمادا على تصور يقسم مكاتب المحكمة الى مكاتب أمامية توفر خدمة استقبال نوعية، وتشكل مدخلا لانطلاق إجراءات العدالة، ومكاتب خلفية مخصصة للخدمات الداخلية المتمثلة في القيام بجميع الإجراءات المتعلقة بتدبير الملفات والقضايا.

وستمكن تلك المكاتب من القيام بالإجراءات دون الحاجة الى التنقل داخل فضاء المحكمة، من قبيل تلقي الطلبات، والتحقق من الوثائق، والتخزين الاحتياطي في انتظار استكمال الوثائق، وتسجيل وتتبع الطلبات، والجواب على الطلبات في وقت معقول، ودفع المصاريف والرسوم القضائية، وتسليم نسخ من الأحكام وغيرها من الوثائق، وتسجيل الطعون، والقيام ببعض الإجراءات عن بعد من خلال توفير خدمات عبر الأنترنيت.

وستستمر الوزارة في قياس مؤشرات الأداء القضائي عبر الأنظمة المعدة لهذا الشأن وتجميع المعطيات والاحصائيات اللازمة لتمكين المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة من مراقبة سير النجاعة القضائية والحكامة الجيدة بالمحاكم تفعيلا لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

كما ستدعم الوزارة سياسة إعداد التطبيقات وفتح أبواب الولوج الالكتروني الى خدمات العدالة تمكينا للمعنيين وعموم المواطنين في ولوج سهل وناجع للمعلومة القانونية والقضائية والمرفقية الخاصة بقطاع العدل.

4. تعزيز دور القضاء في حماية الحقوق والحريات ومحاربة الجريمة

يعيش المغرب في الآونة الأخيرة منعطفا هاما على مستوى تعزيز مجال الحقوق والحريات أملته مضامين دستور 2011 كوثيقة حقوقية هامة وكذا الانخراط الكامل للمملكة المغربية في المنظومة الحقوقية والقانونية الدولية وضرورة ملاءمتها مع التشريع الوطني علاوة على التوصيات الهامة التي أسفر عنها ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

ويرتبط تعزيز حماية القضاء للحقوق والحريات بمراجعة السياسة الجنائية وبإصلاح سياسة التجريم والعقاب، بدءً من ملاءمة القانون الوطني مع الدستور والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع الجريمة وضمان حقوق الإنسان، وانتهاءً باتخاذ تدابير تشريعية لضمان المحاكمة العادلة، والارتقاء بأداء العدالة الجنائية.

وستعمل الوزارة بتنسيق مع السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة على اتخاذ العديد من التدابير لتعزيز دور القضاء في حماية حقوق وحريات المواطنين وكفالة ممارستها من قبيل:

- مراجعة المنظومة التشريعية في مجالات التجريم والعقاب والإجراءات الجنائية وحماية الحريات؛
- إحداث مرصد وطني للإجرام وبنك وطني للبصمات الجينية، وتنظيم بعض المهن كالطب الشرعي؛
- تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة بما يكفل كرامة المواطنات والمواطنين وحماية حرياتهم؛
- تعزيز الحماية القانونية والمؤسسية للنساء ضحايا العنف، والأطفال في وضعية صعبة أو في نزاع مع القانون، والأشخاص في وضعية الإعاقة، والمهاجرين الأجانب؛
- إقرار آليات قانونية للتعويض عن الخطأ القضائي.

5. المساهمة في تخليق الحياة العامة

في إطار المساهمة في تخليق الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والمراقبة والمسؤولية في وسط الموظفين والمهن القضائية، ستعمد الوزارة بالتنسيق مع السلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة الى:

- الحرص على التنزيل الأمثل لمضامين الاستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد؛
- تقوية آليات محاربة الفساد المالي، من خلال تعزيز تدابير التجريم والعقاب وإجراءات المتابعة القضائية، وحماية المبلغين والشهود؛
- تبسيط المساطر القانونية والقضائية؛
- مراقبة التزام الموظفين بالتصريح بالممتلكات؛
- وضع إطار جديد يؤطر مراقبة الأداء المهني من خلال إحداث مفتشية عامة لوزارة العدل تعنى بالتفتيش الإداري والمالي للوزارة والمحاكم؛
- الاشراف على معالجة الملفات التأديبية المترتبة عن إخلالات مهنية أو متابعات قضائية والسهر على ترتيب الجزاءات القانونية عن المخالفات المرتكبة.

2. تقديم الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2019

- جدول 1: ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة (قانون المالية للسنة 2018)	الميزانية العامة (مشروع قانون المالية للسنة 2019)	% مشروع قانون المالية لسنة 2019/ قانون المالية للسنة 2018
الموظفون	3 687 000 000	3 986 262 000	8,12
المعدات والنفقات المختلفة	389 994 000	389 994 000	-
الاستثمار	299 250 000	299 250 000	-
المجموع	4 376 244 000	4 675 506 000	6,84

■ تعليق

عرفت ميزانية وزارة العدل بين سنتي 2018 و2019 تطورا بنسبة 8.12% فيما يخص نفقات الموظفين، أما نفقات المعدات والاستثمار فلم تشهد أي تغيير.

- جدول 2: ملخص اعتمادات الميزانية العامة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة حسب الفصول

الفصل	الميزانية العامة	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة		الحسابات المرصدة لأمور خصوصية		مجموع مشروع قانون المالية للسنة 2019
	مشروع قانون المالية للسنة 2019	مشروع قانون المالية للسنة 2019	تحويلات أو دفوعات	مشروع قانون المالية للسنة 2019	تحويلات أو دفوعات	
الموظفون	3 986 262 000					
المعدات والنفقات المختلفة	389 994 000	900 000	300 000			
الاستثمار	299 250 000	-	-			
المجموع	4 675 506 000	900 000	300 000	560 000 000	-	5 236 106 000

■ تعليق

تم رصد ما يفوق 4.6 مليار درهم من الميزانية العامة لفائدة وزارة العدل برسم مشروع قانون المالية لسنة 2019، أما فيما يخص الصندوق الخاص لدعم المحاكم فالوزارة تستفيد من تسبيق في

حدود 400 مليون درهم في انتظار تحديد مجموع الموارد برسم السنة الجارية وتحديد سقف التحملات بعد ذلك، وكذلك الشأن بالنسبة لصندوق التكافل العائلي الذي يخصص له تسبيق يبلغ 160 مليون درهم.
أما بالنسبة لمركز النشر والتوثيق فحددت نفقاته في 900.000 درهم متأتية من موارده الخاصة ومن الإعانة المقدمة من طرف وزارة العدل والمقدرة ب 300.000 درهم.

- **إدراج أسماء مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية**

- **مركز النشر والتوثيق القضائي**

مركز النشر والتوثيق القضائي هو عبارة عن مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يقوم بالعديد من المهام من بينها إصدار ونشر المؤلفات والتقارير والدوريات والمجموعات ذات الطابع القضائي، وكذا استنساخ القرارات ونصوص القوانين والدراسات بالنسبة للمتقاضين والمحامين كما يقوم بإصدار النصوص القانونية والدراسات والتعاليق على الاجتهادات القضائية في حاملات ورقية ومعلوماتية.

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

الصندوق الخاص لدعم المحاكم هو حساب مرصد لأمور خصوصية تم إحداثه منذ سنة 1993 وقد شهد تغييرات كثيرة منذ ذلك الحين سواء من حيث التسمية أو الم كونات. حاليا تتكون أهم مداخيله من حصيلة الغرامات والعقوبات المالية التي تحكم بها المحاكم بالإضافة للمصاريف القضائية والرسم القضائي، أما من حيث المصاريف، فيغطي أساسا المصاريف المتعلقة ببناء المحاكم وتجهيزها ودعم المهام والتكوين.

- **صندوق التكافل العائلي:**

صندوق التكافل العائلي هو عبارة عن حساب مرصد لأمور خصوصية مفتوح لدى الخزينة العامة للمملكة، أحدث بمقتضى المادة 16 مكررة من قانون السنة المالية 2010 والمادة 19 من قانون السنة المالية 2011 ، ويعتبر وزير العدل الآمر بقبض موارده وصرف نفقاته، ويتضمن هذا الحساب:

- في الجانب الدائن:

- 20 % من حصيلة الرسوم القضائية؛
- حصيلة استرجاع التسبيقات المدفوعة من طرف الصندوق؛
- استرجاع المبالغ المدفوعة من الحساب بدون حق مع اجتماع زيادة الجزاءات؛
- الموارد الممكن رصدها لفائدة الحساب بموجب تشريع أو تنظيم؛
- الهبات والوصايا؛
- الموارد المختلفة.

- في الجانب المدين:

●المبالغ المدفوعة كتسبيق للهيئة الخاضعة للقانون العام المكلفة بتدبير عمليات الحساب كمخصصات برسم النفقة لفائدة الأشخاص المستفيدين من تسبيقات الصندوق المشار إليهم في المادة 2 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي.

●المبالغ المدفوعة للهيئة المذكورة برسم مصاريف تسيير هذه العمليات؛

●المبالغ المرجعة من الأموال المقيدة في الحساب بغير حق.

وقد حصرت المادة 02 من القانون رقم 41.10 كما وقع تعديله بمقتضى القانون رقم 83.17 الفئات المستفيدة من التسبيقات المالية لصندوق التكافل العائلي في ما يلي:

●مستحقو النفقة من الأولاد المحكوم لهم بالنفقة سواء كانت العلاقة الزوجية بين الأبوين قائمة أو منحلة، وذلك بعد ثبوت عوز الأم

●مستحقو النفقة من الأولاد بعد وفاة الأم

●مستحقو النفقة من الأطفال المكفولين المحكوم لهم بالنفقة.

●الزوجة المعوزة المحكوم لها بالنفقة.

3. ملخص الاعتمادات المتوقعة برسم سنة 2019 حسب البرامج

- جدول 3 : ملخص اعتمادات الميزانية العامة المتوقعة حسب البرامج

البرامج	الميزانية العامة (قانون المالية لسنة 2018)	الميزانية العامة (مشروع قانون المالية للسنة 2019)			% مشروع قانون المالية للسنة 2019 / قانون المالية للسنة 2018
		فصل الموظفين	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المواكبة والقيادة	4 244 391 600	3 986 262 000	258 141 600	296 250 000	6,98
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	33 358 000	-	33 358 000	-	-
تعزيز الحقوق والحريات	20 000 000	-	18 000 000	-	-10
نجاعة الإدارة القضائية	-	-	80 494 400	3 000 000	-
المجموع	**4 297 749 600**	**3 986 262 000**	**389 994 000**	**299 250 000**	**8,79**

■ **تعليق**

يستحوذ برنامج المواكبة والقيادة على الجزء الأكبر من الاعتمادات المالية نظرا لاحتوائه على جميع نفقات الموظفين التي تمثل أزيد من 91% من الميزانية العامة للوزارة، كما أن توزيع النفقات بين البرامج لم يشهد تغييرا كبيرا بين سنتي 2018 و 2019.

- جدول 3 مكرر : توزيع على سبيل الإخبار لنفقات الموظفين حسب البرامج

البرامج	نفقات الموظفين
المواكبة والقيادة	201 964 061
تحديث المنظومة القضائية والقانونية	48 007 204
تعزيز الحقوق والحريات	476 863 704
نجاعة الإدارة القضائية	3 259 427 029

■ **تعليق**

تم توزيع النفقات وفق برامج الوزارة على سبيل الإخبار فقط، ومن أجل إعداد هذه التوقعات، تم الاعتماد على توزيع الموظفين حسب الرئاسة والنيابة العامة بالمحاكم، بالإضافة لتوزيعهم حسب المديريات المركزية والفرعية ومجال تدخل هذه البنيات الإدارية في تحقيق برامج الوزارة.
وتبعا لذلك، تم إدراج على سبيل المثال جزءا كبيرا من النفقات المتوقعة للموظفين والقضاة بالمحاكم في برنامج نجاعة الإدارة القضائية، وجزءا آخر ببرنامج تعزيز الحقوق والحريات، فيما تم توزيع النفقات المتعلقة بموظفي الإدارة المركزية والمديريات الفرعية حسب البرامج الأربعة وخصوصا برنامج المواكبة والقيادة.

4. تقديم الاعتمادات حسب المشاريع أو العمليات

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

- جدول 4 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
تدبير الموارد	129 441 600	-	129 441 600
البنية التحتية	127 100 000	-	127 100 000
البنية التحتية	-	296 250 000	296 250 000

- **تعليق**

يخصص جزء كبير من الميزانية القطاعية لوزارة العدل من أجل تعزيز البنية التحتية للمحاكم، سواء من خلال البناء والتجهيز عبر مشروع البنية التحتية (أزيد من 422 مليون درهم) أو من خلال توفير النفقات اللازمة لضمان السير العادي للعمل بالمحاكم من خلال مشروع تدبير الموارد (أزيد من 129 مليون درهم).

- جدول 5: ملخص اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الحسابات المرصدة لأمور خصوصية
تدبير الموارد	57 400 000

- **تعليق**

لا تكفي الاعتمادات المالية المخصصة لوزارة العدل من الميزانية العامة لسد الخصاص المتعلق بسير مرفق العدالة، لذا فالوزارة تعتمد بشكل كبير على الصندوق الخاص لدعم المحاكم من أجل بناء وتجهيز وتحديث المحاكم وتغطية بعض المصاريف المتعلقة بالسير العادي لها، حيث تتضح أهمية هذه الاعتمادات من خلال معطيات الجدول، والتي تعد فقط توقعات أولية في انتظار تحديد الموارد النهائية لسنة 2018 والرفع من سقف تحملات الصندوق.

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

- جدول 6 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
الولوج إلى القانون والعدالة	15 000 000	-	15 000 000
أداء المحاكم في الميدان المدني	29 400 000	-	29 400 000
أداء المحاكم في الميدان الجنائي	36 094 400	-	36 094 400
أداء المحاكم في الميدان المدني	-	3 000 000	3 000 000

- **تعليق**

تندرج الاعتمادات المالية المخصصة للمشاريع المبينة في الجدول في إطار تعزيز نجاعة الإدارة القضائية بتوفير لوزارم العمل بالمحاكم ومصاريف القضاء الجنائي والمساعدة القضائية وغيرها من النفقات.

- جدول 7: ملخص اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الحسابات المرصدة لأمور خصوصية
أداء المحاكم في الميدان المدني	32 000 000
أداء المحاكم في الميدان الجنائي	29 400 000

- **تعليق**

تعد المبالغ المدرجة في الجدول أعلاه توقعات أولية في إطار التسبيق الممنوح للوزارة في إطار الصندوق، حيث سيتم الرفع منها بعد رفع سقف التحملات.

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

- جدول 8 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
الأداء التشريعي والتنظيمي	16 358 000	-	16 358 000
المحكمة الرقمية	17 000 000	-	17 000 000

■ **تعليق**

ستساهم الاعتمادات المالية المدرجة بالمشروعين أعلاه في مواكبة الوزارة لإعداد النصوص التنظيمية والتشريعية وتحقيق المحكمة الرقمية في أفق سنة 2021.

- جدول 9: ملخص اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الحسابات المرصدة لأمور خصوصية
المحكمة الرقمية	10 500 000

■ **تعليق**

تخصص اعتمادات مالية جد مهمة من الصندوق الخاص لدعم المحاكم من أجل رقمنة المحاكم وتوفير البرامج والمعدات المعلوماتية الازمة للانتقال الى المحكمة الرقمية.

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

- جدول 10 : ملخص الاعتمادات المتوقعة للميزانية العامة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
حماية حقوق المعتقلين	9 000 000	-	9 000 000
الاعتقال الاحتياطي	9 000 000	-	9 000 000

- **تعليق**

ستخصص المبالغ المدرجة في إطار المشروعين لمواكبة جهود النيابة العامة في ترشيد الاعتقال الاحتياطي ومراقبة أماكن الاعتقال من خلال توفير الوسائل المادية واللوجستيكية اللازمة لذلك.

- جدول 11: ملخص اعتمادات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية المتوقعة لأهم المشاريع أو العمليات المتعلقة بالبرنامج

	الحسابات المرصدة لأمور خصوصية
المبالغ المدفوعة	81 000 000
حماية حقوق المعتقلين	100 000

- **تعليق**

ستخصص المبالغ المدرجة في إطار المشروع الأول لمواكبة جهود النيابة العامة في ترشيد الاعتقال الاحتياطي ومراقبة أماكن الاعتقال من خلال توفير الوسائل المادية واللوجستيكية اللازمة لذلك، فيما ستخصص الاعتمادات المالية للمشروع الثاني من صندوق التكافل العائلي.

5. توزيع جهوي لاعتمادات البرامج

- جدول 12: ملخص الاعتمادات المتوقعة حسب الجهات

الجهات	الميزانية العامة		المجموع
	فصل المعدات والنفقات المختلفة	فصل الاستثمار	
المصالح المشتركة	389 994 000	102 185 522	492 179 522
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	-	50 350 878	50 350 878
جهة الشرق	-	25 500 000	25 500 000
جهة فاس - مكناس	-	24 151 400	24 151 400
جهة الرباط - سلا- القنيطرة	-	1 000 000	1 000 000
جهة بني ملال - خنيفرة	-	6 500 000	6 500 000
جهة الدار البيضاء- سطات	-	6 000 000	6 000 000
جهة مراكش - آسفي	-	40 000 000	40 000 000
جهة درعة - تافيلالت	-	-	-
جهة سوس - ماسة	-	10 000 000	10 000 000
جهة كلميم - واد نون	-	33 562 200	33 562 200
جهة العيون -الساقية الحمراء	-	-	-
جهة الداخلة - واد الذهب	-	-	-
المجموع	389 994 000	299 250 000	689 244 000

- **تعليق**

بالنسبة للمعدات والنفقات المختلفة، فرغم إدراج الاعتمادات المالية المخصصة لها بالمصالح المشتركة، فالوزارة تقوم خلال السنة على تفويض الاعتمادات المالية الضرورية لجميع جهات المملكة عبر المدراء الفرعيين الإقليميين، أما بالنسبة لنفقات الاستثمار فسيخصص الجزء الأكبر منها لتغطية الترحيلات المتعلقة باستثمارات السنوات السابقة.

6. برمجة ميزانياتية لثلاث سنوات

- جدول 13: البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2021, 2020, 2019) لاعتمادات الميزانية العامة حسب طبيعة النفقة

	قانون المالية للسنة 2018	الإسقاطات الأولية 2019	مشروع قانون المالية للسنة 2019	الإسقاطات 2020	الإسقاطات 2021
نفقات الموظفين	3 687 000 000	-	3 986 262 000	4 517 742 672	4 969 516 940
نفقات المعدات والنفقات المختلفة	389 994 000	-	389 994 000	428 993 400	471 892 740
نفقات الاستثمار	299 250 000	-	299 250 000	329 175 000	362 092 500
المجموع	4 376 244 000	-	4 675 506 000	5 275 911 072	5 803 502 180

- **تعليق**

أدرجت بالجدول أعلاه توقعات أولية بخصوص ميزانية الثلاث سنوات القادمة، حيث أن التوظيفات والترقيات الجديدة تتطلب اعتمادات مالية متصاعدة، كما أن عدد المحاكم واحتياجاتها في تزايد مستمر مما يستوجب توفير اعتمادات كافية لضمان توفير مرفق للعدالة في مستوى تطلعات المواطنين.

- جدول 14 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2021, 2020,2019) لاعتمادات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات المرصدة لأمور خصوصية

	قانون المالية للسنة 2018	الإسقاطات الأولية 2019	مشروع قانون المالية للسنة 2019	الإسقاطات 2020	الإسقاطات 2021
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	-	900 000	900 000	900 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	560 000 000	-	560 000 000	560 000 000	560 000 000
الفئات الأخرى للحسابات الخصوصية	-	-	-	-	-

- جدول 15 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2021, 2020,2019) حسب البرامج

	قانون المالية للسنة 2018	الإسقاطات الأولية 2019	مشروع قانون المالية للسنة 2019	الإسقاطات 2020	الإسقاطات 2021
المواكبة والقيادة					
الميزانية العامة	4 244 391 600	-	4 540 653 600	5 127 573 432	5 640 330 776
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	900 000	-	900 000	900 000	900 000
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	328 000 000	-	328 000 000	326 000 000	326 000 000
نجاعة الإدارة القضائية					
الميزانية العامة	-	-	83 494 400	91 843 840	101 028 224
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	-	-	-	-	-
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	-	-	61 400 000	61 400 000	61 400 000
تحديث المنظومة القضائية والقانونية					
الميزانية العامة	33 358 000	-	33 358 000	36 693 800	40 363 180
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	-	-	-	-	-
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	10 500 000	-	10 500 000	10 500 000	10 500 000
تعزيز الحقوق والحريات					
الميزانية العامة	20 000 000	-	18 000 000	19 800 000	21 780 000
مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	-	-	-	-	-

الحسابات المرصدة لأمور خصوصية	160 100 000	-	160 100 000	162 100 000	162 100 000

7. البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات للمؤسسات العمومية

- جدول 16 : البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (2021, 2020,2019) للمؤسسات العمومية

	قانون المالية لسنة 2018	الإسقاطات الأولية 2019	مشروع قانون المالية للسنة 2019	الإسقاطات 2020	الإسقاطات 2021
المعهد العالي للقضاء					
المداخيل الإجمالية					
نفقات التسيير أو الاستغلال • نفقات الموظفين • نفقات التسيير أو الاستغلال الأخرى	30 000 000		30 000 000	40 000 000	40 000 000
نفقات الاستثمار أو التجهيز					

■ **تعليق**

تقوم وزارة العدل بتقديم إعانة سنوية لفائدة المعهد العالي للقضاء قدرها 30 مليون درهم، وبالنظر لقرب اكتمال الأشغال بالمقر الجديد للمعهد العالي للقضاء، ستستلزم عملية الانتقال للمقر الجديد وتدبيره اعتمادات إضافية، حيث من المتوقع ارتفاع قيمة الإعانة الممنوحة في السنوات المقبلة.

ملخص البرامج-الأهداف- المؤشرات و المؤشرات الفرعية

البرامج	الأهداف	المؤشرات	المؤشرات الفرعية
300 : المواكبة والقيادة مسؤول البرنامج : السيد الكاتب العام لوزارة العدل.	هدف 1.300 : تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية	مؤشر 1.1.300 : نسبة البنايات الملائمة	مؤشر 1.1.1.300 : نسبة بنايات محاكم الاستئناف الملائمة
			مؤشر 2.1.1.300 : نسبة بنايات المحاكم الابتدائية الملائمة
			مؤشر 3.1.1.300 : نسبة بنايات مراكز القضاة المقيمين الملائمة
			مؤشر 4.1.1.300 : نسبة بنايات أقسام قضاء الأسرة الملائمة
		مؤشر 2.1.300 : نسبة النجاعة المكتبية	
		مؤشر 3.1.300 : نسبة تعزيز البنية التحتية المعلوماتية وتجديد التجهيزات المعلوماتية	
	هدف 2.300 : تقوية الكفاءات وتحسين نجاعة تدبير الموارد البشرية	مؤشر 1.2.300 : نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر حسب الجنس	مؤشر 1.1.2.300 : نسبة الموظفات الإناث المستفيدات من التكوين المستمر
			مؤشر 2.1.2.300 : نسبة الموظفين الذكور المستفيدين من التكوين المستمر
		مؤشر 2.2.300 : نسبة القاضيات والقضاة المستفيدين من التكوين المستمر	
		مؤشر 3.2.300 : معدل نجاعة تدبير الموارد البشرية	
	هدف 3.300 : دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص	مؤشر 1.3.300 : عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية حسب الجنس	مؤشر 1.1.3.300 : عدد الموظفات المستفيدات من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية
			مؤشر 2.1.3.300 : عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية

		مؤشر 2.3.300 : نسبة النساء بالقطاع	
		مؤشر 3.3.300 : نسبة المساعدات الاجتماعيات المستفيدات من التكوين في مجال قضاء الأسرة	
	هدف 4.300 : الرفع من نجاعة الأداء الإداري	مؤشر 1.4.300 : نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ	
		مؤشر 2.4.300 : نسبة حسابات التسيير المقدمة خلال السنة	
301 : **نجاعة الإدارة القضائية** مسؤول البرنامج : السيد الكاتب العام لوزارة العدل	هدف 1.301 : الرفع من وتيرة تصفية القضايا	مؤشر 1.1.301 : نسبة تصفية القضايا	مؤشر 1.1.1.301 : نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان المدني
			مؤشر 2.1.1.301 : نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان المدني
			مؤشر 3.1.1.301 : نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان الجنائي
			مؤشر 4.1.1.301 : نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان الجنائي
			مؤشر 5.1.1.301 : نسبة القضايا التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على هيئة الحكم
		مؤشر 2.1.301 : نسبة تنفيذ الاجراءات المحالة على مساعدي القضاء	مؤشر 1.2.1.301 : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين
			مؤشر 2.2.1.301 : : نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين
		مؤشر 3.1.301 : معدل آجال البت في القضايا	مؤشر 1.3.1.301 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان المدني
			مؤشر 2.3.1.301 : معدل آجال البت في القضايا في الميدان الجنائي
	هدف 2.301 : الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني	مؤشر 1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني	مؤشر 1.1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة
			مؤشر 2.1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بأشخاص القانون العام

	هدف 3.301 : الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر	مؤشر 1.3.301 : نسبة المبالغ المتكفل بها من المبالغ المحكوم بها خلال السنة	
		مؤشر 2.3.301 : نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة	
	هدف 4.301 : تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة	مؤشر 1.4.301 : نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة	
		مؤشر 2.4.301 : نسبة تطور المتقاضين المستفيدين من المساعدة القضائية	
		مؤشر 3.4.301 : نسبة تطور استعمال الخدمات الالكترونية	
302 : **تحديث المنظومة القضائية والقانونية** مسؤول البرنامج : السيد الكاتب العام لوزارة العدل.	هدف 1.302 : تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية	مؤشر 1.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني	
		مؤشر 2.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان الجنائي	
	هدف 2.302 : تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات.	مؤشر 1.2.302 : عدد المساطر والإجراءات التي تم توحيدها في الميدان المدني	
	هدف 3.302 : توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية	مؤشر 1.3.302 : نسبة تغطية المحاكم بالنظام المعلوماتي	مؤشر 1.1.3.302 : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير القضايا المدنية
			مؤشر 2.1.3.302 : : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير القضايا الزجرية
			مؤشر 3.1.3.302 : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير السجل التجاري
			مؤشر 4.1.3.302 : نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير الصندوق
		مؤشر 2.3.302 : عدد المساطر والإجراءات التي تمت حوسبتها	
		مؤشر 3.3.302 : عدد الخدمات الإلكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين	

		مؤشر 4.3.302 : نسبة تطور تفعيل التبادل الالكتروني مع المهن القضائية والقانونية وباقي الشركاء	
303 : **تعزيز الحقوق والحريات** مسؤول البرنامج : - السيد الكاتب العام.	هدف 1.303 : ترشيد الاعتقال الاحتياطي	مؤشر 1.1.303 : نسبة الاعتقال الاحتياطي	
		مؤشر 2.1.303 : نسبة الأشخاص المستفيدين من بدائل الاعتقال الاحتياطي	
	هدف 2.303 : تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال والحماية من التعذيب	مؤشر 1.2.303 : عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال	مؤشر 1.1.2.303 : عدد زيارات المراقبة لمخافر الشرطة والدرك
			مؤشر 2.1.2.303 : عدد زيارات المراقبة للمؤسسات السجنية
		مؤشر 2.2.303 : نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية	
	هدف 3.303 : حماية حقوق المرأة والطفل	مؤشر 1.3.303 : نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة	
		مؤشر 2.3.303 : نسبة تطور عدد النساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي	
		مؤشر 3.3.303 : نسبة فضاءات الأطفال المحدثة بأقسام قضاء الأسرة	

الجزء الثاني

تقديم البرامج

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يروم برنامج المواكبة والقيادة إلى توفير الدعم والمساندة والموارد اللازمة لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بصلب الاختصاصات المهنية لوزارة العدل والتي تندرج ببرامج نجاعة الإدارة القضائية وتحديث المنظومة القضائية والقانونية وكذا تعزيز الحقوق والحريات، ويتعلق الأمر أساسا ب:

- إحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية؛
- عصرنة أساليب تدبير الإدارة القضائية من خلال عقلنة تدبير مواردها البشرية وتوفير تكوين مستمر ذي جودة عالية؛
- الارتكاز على استخدام التكنولوجيا الحديثة كخيار استراتيجي من أجل تحقيق العدالة الرقمية؛
- النهوض بالبنية التحتية للمحاكم لتوفير ظروف ملائمة للعمل والاستقبال؛
- الاهتمام بجوانب المراقبة والتتبع والتقييم لضمان تنفيذ أمثل للإجراءات التي نص عليها الميثاق الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛
- مأسسة مقاربة النوع داخل الوزارة باعتماد إجراءات تروم تحقيق المساواة بين الموظفات والموظفين خصوصا فيما يتعلق بالولوج لمناصب المسؤولية، كما سيتم إدراج مؤشرات مرتبطة بعدد التقارير و عدد العمليات المنجزة من أجل تكريس هذه المقاربة بعد توفير الاحصائيات الخاصة بها.

وقد تم اعتماد أربعة أهداف ببرنامج المواكبة والقيادة هي كالتالي:

- تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية؛
- تقوية الكفاءات وتحسين نجاعة تدبير الموارد البشرية؛
- دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص؛
- الرفع من نجاعة الأداء الإداري.

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل.

3. المتدخلين في القيادة

- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛

- مديرية الموارد البشرية؛
- مديرية الشؤون المدنية.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.300: تحسين جودة البنايات والتجهيزات والبنية التحتية المعلوماتية

المؤشر 1.1.300 : نسبة البنايات الملائمة

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة البنايات الملائمة		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	نسبة بنايات محاكم الاستئناف الملائمة	%	90	77	91	95	100	**100**	**2021**
	نسبة بنايات المحاكم الابتدائية الملائمة	%	72	66	84	95	100	**100**	**2021**
	نسبة بنايات مراكز القضاة المقيمين الملائمة	%	49	52	80	93	100	**100**	**2021**
	نسبة بنايات أقسام قضاء الأسرة الملائمة	%	70	66	84	94	100	**100**	**2021**

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على نسبة البنايات الملائمة و التي تستجيب لمجموعة من المعايير الدقيقة من مجموع البنايات التي تتوفر عليها وزارة العدل.

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد البنايات الملائمة
- المقام: مجموع البنايات

- **مصادر المعطيات**

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

هذا المؤشر لا يظهر حالات البنايات المتوسطة و التي تحتاج فقط إلى الصيانة كما أنه لا يأخذ بعين الاعتبار بعض البنايات التي تحتاج إلى أشغال التهيئة . إضافة إلى ذلك فإنه لا يبرز حالات البنايات الغير المفعلة و التي تدخل ضمن الرصيد العقاري للوزارة و كذا بعض البنايات المفعلة منها و التي لا تقدم خدمة عمومية للمرتفقين.

- **تعليق**

يبرز هذا المؤشر وضعية البنايات مقارنة بالرصيد العقاري للوزارة. و للوصول للأهداف المتوخاة تقوم الوزارة بمجهودات كثيرة قصد إتمام و إنجاز الدراسات التقنية و الهندسية و كذا الإلتزام بإنهاء الأوراش المفتوحة.

المؤشر 2.1.300 : نسبة النجاعة المكتبية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
درهم	10 627	9 900	9 500	8 800	-	8 800	2020

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

البسط :

- مجموع نفقات المكتبيات هي مجموع النفقات المتعلقة ب :
- اقتناء أثاث و عتاد المكتب
- شراء أدوات المكتب وموادالطباعة والورق والمطبوعات
- صيانة وإصلاح أثاث وعتاد المكتب
- اقتناء الأجهزة المعلوماتية و البرامج
- شراء اللوازم الاستهلاكية للعتاد المعلوماتي
- صيانة العتاد المعلوماتي والبرامج

المقام :

- عدد مناصب المكتبيات هو مجموع عدد الموظفين و القضاةباعتبار أن لكل موظف أو قاضي مكتب.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- حساب المؤشر لم يأخذ بعين الإعتبار نفقات الهاتف و الأنترنيت.

- **تعليق**

تجدر الإشارة أن المبلغ المتوقع تسجيله خلال 2018 يتعلق بمعدل النفقات إلى غاية نهاية السنة، و الذي يعرف ارتفاعا نظرا لإدراج النفقات المتعلقة بتجهيز المعهد العالي للقضاء و توسعة محكمة النقض و ذلك من أجل مواكبة التطور الحاصل بوزارة العدل.

المؤشر 3.1.300 : نسبة تعزيز البنية التحتية المعلوماتية وتجديد التجهيزات المعلوماتية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	94	95	96	97	98	98	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على متوسط نسب تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية و التجهيزات المعلوماتية.

و يحتسب حسب الصيغة التالية :

- البسط : مجموع قيم نسب تغطية المحاكم من البنية التحتية و التجهيزات المعلوماتية.
- المقام : 2 (مجموع عدد النسب).

تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية:

يتم تقييم وضعية البنية التحتية المعلوماتية (الممو ج الكهربائي، قاعة المعلوميات، مكتب الإستقبال، الشاشات التفاعلية، شاشات عرض جدول الجلسات) وكذا وضعية البنية التواصلية المعلوماتية (ADSL, VPN, LL) و ذلك من خلال استبيانات الزيارات التفقدية و تقارير التدخلات التقنية استنادا على معايير التنقيط المعتمدة من طرف المديرية.

- البسط: مجموع النقط المعيارية المحتسبة للمحاكم حسب جودة بنيتها التحتية المعلوماتية.
- المقام: المجموع العام للنقط المعيارية النموذجية.

تغطية المحاكم من التجهيزات المعلوماتية:

يتم تقييم وضعية العتاد المعلوماتي (العتاد في حالة جيدة – العتاد الذي يستلزم التغيير – الخصاص المعبر عنه) من خلال استبيانات الزيارات التفقدية وتقارير التدخلات التقنية استنادا على دراسة تأخذ بعين الاعتبار عدد المستعملين الضروريين للتطبيقات الإلكترونية المعتمدة وتصريف العمل اليومي (حجم القضايا).

- البسط: حظيرة العتاد الفعلية (العتاد في حالة جيدة).
- المقام: حظيرة العتاد المفترضة (العتاد في حالة جيدة – العتاد الذي يستلزم التغيير – الخصاص المعبر عنه).

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- رغم أن التغير المنشود من المؤشر هو الارتفاع، إلا أنه يمكن أن ينخفض بارتباط مع الحالة التقنية وأمد الحياة لبعض مكونات البنية التحتية المعلوماتية ومدى صيانتها.
- يتأثر المؤشر بقوة بالوضعية التقنية للتجهيزات المعلوماتية (أمد الحياة والصيانة...).
- ارتباط جودة تغطية المحاكم من بنية التواصل (VPN, ADSL, LL) بمقدمي خدمات خارجيين (شركات الاتصالات).

- **تعليق**

- تم احتساب نسبة تغطية المحاكم من البنية التحتية المعلوماتية حسب الشبكة المعلوماتية والشبكة الكهربائية والقاعات التقنية الرئيسية والثانوية والتوفر على مكاتب الاستقبال والشاشات التفاعلية استنادا على المعطيات المتوفرة من عملية المواكبة والتتبع لوضعية مكونات البنية التحتية لمجموع الدوائر القضائية وبعد إخضاعها لآلية تنقيط معيارية يتم التوصل إلى تقدير نسبة التغطية.
- استنادا إلى المعطيات المتوفرة من عملية المواكبة والتتبع لوضعية مكونات الحظيرة المعلوماتية لمجموع الدوائر القضائية وبعد إخضاعها لآلية تنقيط معيارية.
- تم احتساب نسبة التغطية من شبكة التواصل آخذين بعين الاعتبار الاستثمار الكبير الذي قامت به الوزارة من خلال مشروع رفع الصبيب بجميع محاكم المملكة استجابة للحجم الكبير للملفات التي تعالج إلكترونيا.

الهدف 2.300: تقوية الكفاءات وتحسين نجاعة تدبير الموارد البشرية

المؤشر 1.2.300 : نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر حسب الجنس

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة الموظفين المستفيدين من التكوين المستمر حسب الجنس		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات القرعية	نسبة الموظفات الإناث المستفيدات من التكوين المستمر	%	28	32	35,50	38,80	46,50	**50**	**2023**
	نسبة الموظفين الذكور المستفيدين من التكوين المستمر	%	40,80	40	43,40	43,80	46,50	**50**	**2023**

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- نسبة الموظفات الإناث المستفيدات من التكوين المستمر

-البسط: عدد الموظفات المستفيدات من التكوين المستمر

-المقام: العدد الإجمالي للموظفات (إناث)

- نسبة الموظفين الذكور المستفيدين من التكوين المستمر

- البسط: عدد الموظفين الذكور المستفيدين من التكوين المستمر

- المقام: العدد الإجمالي للموظفين (ذكور)

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الموارد البشرية / المعهد العالي للقضاء

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

يعتمد احتساب هذا المؤشر على عدد الموظفين الذين استفادوا من دورة تكوينية على الأقل. وبالتالي يمكن احتساب بعض المستفيدين في العدد الإجمالي أكثر من مرة واحدة، كما أن معطيات أخرى نوعية تغيب في الاحتساب.

- **تعليق**

استمرت نسبة استفادة الموظفين من التكوين المستمر في الارتفاع نظرا لوعي الوزارة بأهمية العنصر البشري ودوره الفعال في تحقيق النجاعة.

كما نلاحظ ارتفاع نسبة النساء المستفيدات من التكوين تماشيا مع السياسة الحكومية الرامية إلى اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي.

المؤشر 2.2.300 : نسبة القاضيات والقضاة المستفيدين من التكوين المستمر

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	46,16	31,57	33,46	35,65	39,22	39,22	2021

- **توضيحات منهجية**

-البسط: عدد القاضيات و القضاة المتوقع تكوينهم

-المقام: العدد الإجمالي للقضاة

- **مصادر المعطيات**

- المعهد العالي للقضاء
- الأمانة العامة للمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

مؤشر كمي يبين نسبة القاضيات والقضاة المستفيدين من التكوين مقارنة مع العدد الإجمالي للقضاة، ولا يمكِّن من معرفة مدى فعالية وجودة التكوين.

- **تعليق**

- تم تحديد سنة 2015 كسنة مرجعية يتوقع فيها تكوين 1000 قاض في إطار برامج التكوين المستمر للقضاة، مع زيادة عدد المستفيدين بنسبة 10 % كل سنة؛
- بالنسبة لسنوات 2019 و2020 و2021 العدد الإجمالي للقضاة هو مجرد توقع، على اعتبار أن العدد الفعلي يتغير حسب تعيين أفواج الملحقين القضائيين بعد اجتيازهم امتحان نهاية التكوين؛
- سنة 2019 يتوقع تعيين الفوج 42 للملحقين القضائيين، والبالغ عدده 160 ملحقة وملحقا قضائيا؛
- سنة 2020 يتوقع تعيين الفوج 43 للملحقين القضائيين، والبالغ عدده 140 ملحقة وملحقا قضائيا.

المؤشر 3.2.300 : معدل نجاعة تدبير الموارد البشرية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	0,93	0,87	0,85	0,84	0,83	0,83	2021

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

-البسط: مجموع المديرين، ويقصد بالمديرين الأشخاص المكلفون بتدبير الموارد البشرية؛

-المقام: عدد المدارين، ويضم مجموع موظفي وزارة العدل والقضاة الذين تشرف الوزارة على تنفيذ المقررات المتعلقة بوضعياتهم الإدارية والمالية.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الموارد البشرية.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

لم تتم مراجعة طريقة احتساب المؤشر كما كان متوقعا، بسبب غياب معيار مرجعي لمقارنة المؤشر وأيضا غياب توضيحات حول هذا الأخير.

- **تعليق**

انخفاض قيمة المؤشر بين سنتي 2017 و 2018 يعود لاستقلال السلطة القضائية ووضع موظفي أمانة المجلس الأعلى للقضاء سابقا رهن إشارة المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وأيضا وضع مجموعة من الموظفين رهن إشارة كل من هذا المجلس ورئاسة النيابة العامة.

علما أن هذه النسبة قابلة للانخفاض نظرا للمستجدات التي جاء بها مشروع قانون التنظيم القضائي للمملكة والذي له انعكاس على الهيكلة الحالية للمحاكم، وكذا بالنظر للتقسيم الجديد للخريطة القضائية للمملكة والذي أسفر عن الارتقاء بمراكز قضاة مقيمين إلى درجة محاكم درجة أولى وكذا إحداث محكمة استئناف بكلميم ومديرية فرعية إقليمية تابعة لها.

الهدف 3.300: دعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص

المؤشر 1.3.300 : عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية حسب الجنس

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية حسب الجنس		عدد	-	-	-	-	-	-	
مؤشرات النظر فيه	عدد الموظفات المستفيدات من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية	عدد	-	-	15	30	45	**100**	**2025**
	عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية	عدد	-	-	15	30	45	**100**	**2025**

- **توضيحات منهجية**

يمثل هذا المؤشر التراكمي عدد الموظفات والموظفين المستفيدين من دورات التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية.

- **مصادر المعطيات**

مديرية الموارد البشرية.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

في غياب نص تنظيمي يقضي بإلزامية التكوين، يحتمل عدم بلوغ القيمة الهدف لهذا المؤشر في شقه المتعلق بالنساء نظرا لعدم إقبال النساء على الترشح لمناصب المسؤولية، وخاصة بالمصالح اللاممركزة للوزارة.

- **تعليق**

في إطار انخراط وزارة العدل في الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، تم إدراج مؤشر عدد الموظفين المستفيدين من التكوين التأهيلي لتولي مناصب المسؤولية حسب الجنس، وذلك بهدف تشجيع النساء على الترشح لمناصب المسؤولية والرفع من قدراتهن التدبيرية.

المؤشر 2.3.300 : نسبة النساء بالقطاع

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	44	44	44,10	44,15	45	50	2025

- **توضيحات منهجية**

  - البسط: عدد القاضيات والموظفات بالقطاع
  - لمقام: مجموع القضاة والموظفين بالقطاع.

- **مصادر المعطيات**

  مديرية الموارد البشرية

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

  في إطار انخراط وزارة العدل في الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، تم إدراج مؤشر حول نسبة النساء بالقطاع، علما أن هذا المؤشر مرتبط بعوامل موضوعية تتعلق بالمبادئ التي تحكم مباريات التوظيف كالاستحقاق وتكافؤ الفرص.

- **تعليق**

  يمثل هذا المؤشر نسبة النساء من مجموع الموارد البشرية بقطاع العدل، حيث عرفت مكونات قيمة المؤشر ارتفاعا طفيفا خلال سنة 2018، حيث انتقلت نسبة القاضيات من مجموع القضاة من 24.2% سنة 2017 إلى 24.45% سنة 2018، في حين ظلت نسبة الموظفات من مجموع الموظفين شبه ثابتة في قيمة 49%.

  وتجدر الإشارة إلى غياب آليات للعمل على تغيير هذه النسب، فالشفافية التي تنهجها الوزارة في مباريات التوظيف تمنح فرصا متكافئة للجنسين دون تمييز أحدهما على الآخر.

المؤشر 3.3.300 : نسبة المساعدات الاجتماعيات المستفيدات من التكوين في مجال قضاء الأسرة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	0	20	40	60	100	100	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على تطور عدد المساعدين الاجتماعيين المستفيدين من تكوين متخصص في مجال مدونة الأسرة والقوانين ذات الصلة وذلك في إطار السعي إلى تقوية قدرات هاته الفئة من الموظفين في المجالات المرتبطة بأدائها.

- **مصادر المعطيات**

مديرية الشؤون المدنية

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- نجاح هذا المشروع متوقف على تعزيز التنسيق بين مديرية الشؤون المدنية ومديرية الموارد البشرية.
- انتقال المساعدين الاجتماعيين العاملين بأقسام قضاء الأسرة إلى خلايا محاربة العنف ضد المرأة والطفل.

- **تعليق**

يعتبر الرفع من قدرات المساعدين و المساعدات الاجتماعيين أحد أهداف وزارة العدل وأحد المكونات الأساسية لبرنامج التعاون الذي يربط وزارة العدل بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF .

الهدف 4.300: الرفع من نجاعة الأداء الإداري

المؤشر 1.4.300 : نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	16	19	21	24	24	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل هذا المؤشر على نسبة معالجة أرشيف المراكز الجهوية للحفظ حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد العلب المعالجة و المخزن
- المقام: مجموع عدد العلب المخلفة عن السنة الماضية و العلب المحولة خلال السنة الحالية

- **مصادر المعطيات**

مصلحة مستودعات الحفظ بمديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

يتعلق هذا المؤشر بالمعالجة المادية للملفات والمرتبطة بعدد الموظفين و حملات تحويل الأرشيف مما سيجعل منحى تطور هذا المؤشر متغير.

- **تعليق**

من أجل احتساب المؤشر تم الأخذ بعين الاعتبارعدد العلب عوض عدد الملفات نظرا لصعوبة معرفة عدد الملفات المحولة خلال السنة عند ترحيل العلب من المحاكم إلى المراكز الجهوية للحفظ.

المؤشر 2.4.300 : نسبة حسابات التسيير المقدمة خلال السنة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	13	15,58	23	37	55	55	2021

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: مجموع حسابات التسيير المقدمة خلال السنة.
- المقام: مجموع حسابات التسيير الواجب تقديمها.

تم الاعتماد على فرضية تقديم حسابات التسيير ابتداء من 2009 كجزء أول من تنفيذ التعليمية المشتركة بين وزير الاقتصاد والمالية ووزير العدل تتعلق بتقديم حسابات مرافق الدولة من طرف كتاب الضبط لدى محاكم المملكة بتاريخ 02 فبراير 2009.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الميزانية والمراقبة.
- محاكم المملكة.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

✓ هذا المؤشر لا يأخذ بعين الاعتبار حسابات التسيير التي قدمت الوثائق المثبتة فقط بشأنها دون الوثائق العامة.

✓ قيم هذا المؤشر مرتبطة بالمورد البشري المكلف بورش تقديم حساب التسيير بالإدارة المركزية لوزارة العدل.

- **تعليق**

يدخل هذا المؤشر في إطار تخليق القطاع والحفاظ على المال العام، وقد شهد تطورا ملحوظا بين سنتي 2017 و2018، ومن المتوقع تجاوز نسبة 55% في أفق سنة 2021.

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

تتمثل نجاعة الإدارة القضائية في تسريع وتيرة معالجة الملفات وتنفيذ الأحكام وتسهيل ولوج المتقاضين إلى المحاكم، وكذا إنجاز تشارك استراتيجي يبدأ من المتقاضي، ليمر بمساعدي القضاء وليصل أخيراً إلى القاضي، وذلك من أجل تحقيق حكامة جيدة.
ويهدف هذا البرنامج إلى أربعة أهداف أساسية:

- **الرفع من وتيرة تصفية القضايا**

تشكل تصفية القضايا محط اهتمام متزايد داخل وسط العدالة، باعتبارها ترتبط أساسا بحقوق المتقاضين، وذلك بتعيين الملفات في الجلسات بتواريخ مناسبة وفق ما يقتضيه القانون، وبضرورة الاطلاع على الملفات من طرف القضاة قبل انعقاد الجلسات بفترة زمنية معقولة، حتى تمكنهم من الوقوف بكل دقة على وقائع كل قضية والإحاطة بمختلف جوانبها، مما يجنب التمديدات التي تساهم في تعطيل وتيرة تصفية القضايا، كما تساهم كل من هيئة كتابة الضبط والمفوضين القضائيين في إطار قيامهم بالمهام الموكولة إليهم بشكل فعال في التعجيل بتنفيذ كل الإجراءات المتعلقة بالملفات .

- **الرفع من تنفيذ الأحكام في الميدان المدني**

الهدف من لجوء المتقاضين إلى القضاء هو استصدار أحكام قضائية وتنفيذها على خصومهم دون أية صعوبات واستخلاص حقوقهم داخل أجل معقول، مما يفرض ضرورة الالتزام بمنطوق هذه الأحكام والعمل على تنفيذها في إطار القانون.
والجذير بالذكر أن الارتقاء بمستوى تنفيذ الأحكام الصادرة في المادة المدنية بمختلف فروعها يتوقف على إيلاء الأولوية لتصفية الملفات التنفيذية القديمة ودعم جهاز التنفيذ على مستوى المحكمة بالموارد اللوجيستيكية الضرورية لضمان فعالية الأداء، الشيء الذي من شأنه أن يساهم في إعادة ثقة المواطن في العدالة ببلادنا.

- **الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر**

يشكل تنفيذ المقررات القضائية الزجرية محورا أساسيا في الرفع من النجاعة القضائية، بحيث يعطي مصداقية للأحكام والقرارات الصادرة عن محاكم المملكة، كما يمكن من الرفع من موارد الدولة في الشق المتعلق بالغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية، وقد أولى الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة حيزا مهما لهذا الهدف من خلال الحث على إحداث وحدات خاصة بالتحصيل، وقد قامت الوزارة بإحداث هذه الوحدات وستعمل على ضمان استقلاليتها عن الأجهزة الأخرى التابعة لكتابة الضبط من خلال تعيين موظفين قارين للقيام بمهام التحصيل وتوفير الوسائل اللوجستيكية اللازمة لذلك.

- **تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة**

يتحقق تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة من خلال تطوير نظام المساعدة القضائية، بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وتعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين، باستعمال وسائل التواصل الحديثة، وكذا تقريب القضاء من المتقاضين، مع مراعاة الاعتبارات الديمغرافية والجغرافية، من خلال إعادة النظر في توزيع مراكز القضاة المقيمين ودعمهم بالإمكانيات اللازمة، مما يضمن تحسين ظروف العمل واستقبال المتقاضين.

وسيتم التنسيق بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للسلطة القضائية و رئاسة النيابة العامة حسب مجال اختصاص كل واحد منهم من أجل وضع آليات العمل المناسبة لتحقيق هذه البرامج.

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل

3. المتدخلين في القيادة

- المسؤولون عن إدارة المحاكم؛
- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- مديرية التشريع.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.301: الرفع من وتيرة تصفية القضايا

المؤشر 1.1.301 : نسبة تصفية القضايا

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة تصفية القضايا		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان المدني	%	102,46	103	103,50	104	104,50	**105**	**2022**
	نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان المدني	%	82,64	83	83,50	84	84,50	**85**	**2022**
	نسبة تصفية القضايا المسجلة في الميدان الجنائي	%	102,62	109	110	110	110	**110**	**2019**
	نسبة تصفية القضايا الرائجة في الميدان الجنائي	%	81,81	89	90	90	90	**90**	**2019**
	نسبة القضايا التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على هيئة الحكم	%	60	60	60	60	60	**60**	**2019**

- **توضيحات منهجية**

يضم المؤشر عدة مؤشرات فرعية متعلقة بنسبة تصفية الأحكام الصادرة في المادة المدنية أو الجنائية عن محاكم الدرجة الأولى ومحاكم الاستئناف العادية والمتخصصة من مجموع القضايا المسجلة أو الرائجة بنفس المحاكم، ويحتسب حسب الطريقة التالية:

- بالنسبة لتصفية القضايا المسجلة:
  - البسط : عدد القضايا المحكومة خلال السنة ؛
  - المقام : عدد القضايا المسجلة خلال نفس السنة.
- بالنسبة لتصفية القضايا الرائجة:

- البسط : عدد القضايا المحكومة خلال السنة.
- المقام : عدد القضايا الرائجة بالمحاكم خلال نفس السنة.

- بالنسبة لتصفية الملفات قبل إحالتها لهيئة الحكم:

- البسط: عدد الملفات التي تمت تصفيتها قبل إحالتها على المحكمة؛
- المقام: مجموع الملفات المسجلة بالنيابة العامة وقضاء التحقيق.

- **مصادر المعطيات**

- المسؤولون عن إدارة المحاكم؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث ؛
- الاحصائيات الدورية للمحاكم ؛

- تقارير الجمعيات العمومية للمحاكم.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- ارتباط المؤشر بعوامل أخرى خارجية ومتدخلين آخرين (مساعدي القضاء)؛
- صعوبة الحصول على احصائيات مضبوطة، في انتظار استكمال مشروع مركزة الاحصائيات.
- المؤشر الفرعي المتعلق بتصفية القضايا قبل إحالتها على هيئة الحكم يمكن من إعطاء نظرة عن المجهودات التي يبدلها قضاة التحقيق وقضاة النيابة العامة في معالجة الملفات التي لم تتم إحالتها على المحكمة، إلا أنه لا يمكن من قياس جودة الأداء القضائي، على اعتبار أنه مؤشر كمي، كما يتوقف هذا المؤشر على تدخل جهات أخرى في هذه العملية كالشرطة القضائية.

- **تعليق**

عرفت قيم المؤشرات المتعلقة بالتصفية تطورا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة مما يبين المجهود المبدول من طرف كتابة الضبط والقضاة من أجل تصفية المخلف من القضايا بشكل تدريجي.

المؤشر 2.1.301 : نسبة تنفيذ الاجراءات المحالة على مساعدي القضاء

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة تنفيذ الاجراءات المحالة على مساعدي القضاء		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين	%	82	82,50	83	83,50	84	**84**	**2021**
	: نسبة تنفيذ الإجراءات المحالة على الخبراء القضائيين	%	80	83,50	84	84,50	85	**85**	**2021**

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على نسبة الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين أو الخبراء القضائيين فيما يخص الملفات المحالة عليهم من طرف محاكم المملكة بمختلف أنواعها ودرجاتها.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية :

- البسط : عدد الإجراءات المنجزة من طرف المفوضين القضائيين أو الخبراء القضائيين بمختلف محاكم المملكة خلال السنة.
- المقام : عدد الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين أو الخبراء القضائيين لإنجازها خلال نفس السنة.

- بالنسبة لسنة 2018، تم تحقيق نسبة 80% من تنفيذ الإجراءات المحالة على المفوضين القضائيين خلال6 أشهر الأولى من 2018.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية ؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- المحاكم.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- تأخر تحصيل البيانات الإحصائية من المحاكم وذلك لعدم توفر تطبيق معلومياتي خاص؛
- العدد غير الكافي للمفوضين القضائيين؛
- التوترات المهنية المحتملة؛
- ضعف تكوين المفوضين القضائيين؛
- محدودية تتبع المحكمة لإجراءات الخبرة القضائية؛
- ضعف عدد الخبراء في بعض الشعب؛
- عوائق قانونية مرتبطة أساسا بقانون المسطرة المدنية الجاري به العمل.

- **تعليق**

توفر قيم تحقيق هذا المؤشر مرتبط بتوفير تطبيق معلومياتي خاص بالإجراءات التي تدخل ضمن اختصاص المفوضين القضائيين والخبراء القضائيين.

المؤشر 3.1.301 : معدل آجال البت في القضايا

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر معدل آجال البت في القضايا		يوم	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	معدل آجال البت في القضايا في الميدان المدني	يوم	125,50	100	-	-	-	-	
	معدل آجال البت في القضايا في الميدان الجنائي	يوم	117	98	-	-	-	-	

- **توضيحات منهجية**

البت في الدعاوى في أجل معقول يرتبط ارتباطا وثيقا بتحديد العمر الافتراضي للملفات، على هذا الأساس فالمقصود بأجل البت الأجل الممتد من تسجيل مقال الدعوى بصندوق المحكمة إلى غاية صدور الحكم فيها.

يحتسب المؤشر بالطريقة التالية:

- البسط: مجموع عدد الأيام اللازمة للبت في مجموع القضايا ؛
- المقام: عدد القضايا التي تم البت فيها.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- تحديد آجال البت في الميدان المدني تتحكم فيه العوامل التالية :
  - مدى تناسب الموارد البشرية مع عدد القضايا المعروضة على المحكمة؛
  - حجم القضايا بكل محكمة؛
  - حجم الدائرة القضائية (فيما يخص التبليغ)؛
  - طبيعة القضايا المعروضة على كل محكمة.

- اختلاف أنواع القضايا قد يؤثر في اختلاف اجال البت على كل مرحلة (ابتدائيا أو استئنافيا).

- **تعليق**

يمكن هذا المؤشر من قياس تطور وتيرة البت في القضايا ويعكس بشكل مزدوج أداء القضاة وجهاز كتابة الضبط بالمحكمة، ويلاحظ أن عدد الأيام اللازمة للبت في القضايا شهد تحسنا بين سنتي 2017 و2018.

الهدف 2.301: الرفع من تنفيذ الأحكام الصادرة في الميدان المدني

المؤشر 1.2.301 : نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة تنفيذ الأحكام في الميدان المدني		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات ذات الصلة	نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضاء الأسرة	%	85,58	86	86,50	87	87,50	**88**	**2022**
	نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بأشخاص القانون العام	%	68,12	59	70	71	72	**73**	**2022**

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على نسبة تنفيذ الأحكام المتعلقة بقضايا الأسرة الصادرة عن أقسام قضاء الأسرة في شقه الأول، وتنفيذ الأحكام المتعلقة بإدارات ومؤسسات الدولة في الشق الثاني، ويحتسب بالطريقة التالية:

- البسط: عدد الأحكام الصادرة والمنفذة خلال السنة.
- المقام: عدد الطلبات المقدمة لتنفيذ الأحكام برسم نفس السنة.
- بالنسبة لتنفيذ أحكام قضاء الأسرة، تم خلال الست الأشهر الأولى من 2018 تحقيق نسبة 75.15%؛
- بالنسبة لتنفيذ الأحكام المتعلقة بأشخاص القانون العام، تم خلال الست الأشهر الأولى من 2018 تحقيق نسبة 52.2%؛

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية؛
- المحاكم.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

-صعوبات مرتبطة بعدم التوفر على تطبيق معلومياتي يتيح استخراج الاحصائيات؛
- صعوبات مرتبطة بالتبليغ؛
- إشكالية العناوين ؛
- عسر المنفذ عليهم في قضايا النفقة؛
- ارتباط التنفيذ في الكثيرمن الأحيان بإرادة الأطراف.

- **تعليق**

الاحصائيات المتوفرة خلال النصف الأول من السنة تؤشر على إمكانية تجاوز نسبة الإنجاز الملتزم به بالنسبة لأحكام قضاء الأسرة، أما بالنسبة لأشخاص القانون العام فمن الصعب الحسم في مدى تحقق القيمة الملتزم بها لعدم التوصل سوى بإحصائيات النصف الأول من السنة الجارية.

الهدف 3.301: الرفع من وتيرة تنفيذ المقررات القضائية الزجرية وتحصيل الغرامات والصوائر

المؤشر 1.3.301 : نسبة المبالغ المتكفل بها من المبالغ المحكوم بها خلال السنة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	-	-	-	-	50	2021

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: مجموع المبالغ المتحمل بها خلال السنة.
- المقام: مجموع المبالغ المحكوم بها خلال السنة.

لم يتم تحديد القيم المنجزة والمتوقعة لهذا المؤشر نظرا لغياب معطيات دقيقة حول المبالغ المحكوم بها بمحاكم المملكة، الإ أن الوزارة بصدد إدراج هذه المبالغ بنظمها المعلوماتية في إطار تنفيذ مشروع المحكمة الرقمية في أفق سنة 2021.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث؛
- محاكم المملكة.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

نقطة ضعف هذا المؤشر تتمثل حاليا في صعوبة الحصول على المعطيات المتعلقة بجميع الغرامات التي تم الحكم بها في محاكم المملكة.

- **تعليق**

تطمح الوزارة الى تحقيق الهدف المتمثل في التكفل بجميع المبالغ التي تم الحكم بها وذلك في إطار استكمال عناصر النجاعة القضائية المرتبطة بتنفيذ الأحكام القضائية وكذا الرفع من موارد الدولة، وهي بصدد العمل على توفير الموارد البشرية اللازمة والنظم المعلوماتية التي ستمكن من توفير المعطيات الضرورية لتتبع إنجاز القيم المرتبطة بالمؤشر.

المؤشر 2.3.301 : نسبة المبالغ المحصلة من المبالغ المتكفل بها خلال السنة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	48,29	50	52	54	55	55	2021

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: مجموع المبالغ المحصلة خلال السنة.
- المقام: مجموع المبالغ المتكفل بها خلال السنة.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الميزانية والمراقبة.
- محاكم المملكة.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

يتأثر المؤشر بحجم المخلف من التكفلات الباقية بدون تحصيل والذي هو في ارتفاع متواتر.

- **تعليق**

يمكن أن يتأثر هذا المؤشر بالتوجه الأخير لجل وكلاء الملك بمراجعة ملفات الإكراه البدني المفتوحة أو المحفوظة لديهم والذي ترتب عنه حفظ معظم طلبات الإكراه البدني.

الهدف 4.301: تسهيل الولوج إلى القانون والعدالة

المؤشر 1.4.301 : نسبة الزائرين المعتادين للموقع الالكتروني عدالة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	54,30	56,10	59,30	65	66	67	2022

- **توضيحات منهجية**

- يقصد بالزائرين المعتادين: المواطنات والمواطنون الذين يلجون إلى خدمات موقع "عدالة" بشكل اعتيادي ومستمر .
- يتم احتساب هذا المؤشر أوتوماتيكيا عبر خدمة تحليلات بيانات الانترنيت على مستوى المؤسسات» « Google Analytics التي تعنى بإعداد تقارير وتحليلات ومؤشرات.
- إن نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2017 كانت مسجلة في 53,2 % وقد تم تحديد هذه النسبة خلال مرحلة تبتدئ من فاتح يناير 2017 إلى غاية 30 شتنبر 2017 ، وبالتالي عند استكمال احتساب نسبة ولوج الزائرين المعتادين خلال باقي الشهور الأخرى وهي أكتوبر و نونبر و دجنبر من سنة 2017 فقد أصبحت النسبة محددة في 54,3 %.
- بخصوص احتساب نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2018 ، سيتم عبر مرحلة أولى تبتدئ من فاتح يناير 2018 إلى غاية 30 شتنبر 2018 ، وقد تم تحديد نسبة الزوار المعتادين خلالها في 1,56 %.

- **مصادر المعطيات**

مديرية التشريع بتنسيق مع مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

إن حدود ونقاط ضعف هذا المؤشر مرتبط بشكل أساسي بمدى تطوير وتحديث موقع "عدالة" من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير المشار إليها في التعليق أدناه

- **تعليق**

إن اعتماد هذا المؤشر راجع إلى قابليته لقياس نسبة الولوج إلى القانون والاتفاقيات الدولية وتقارير وآراء هيئات حقوق الإنسان والحكامة، من قبل المواطنات والمواطنين بشكل اعتيادي من خلال بوابة "عدالة "، وقد وصلت نسبة الزائرين المعتادين خلال سنة 2018، إلى 56,1 %.ومن المتوقع أن تصل خلال سنة 2019 إلى نسبة 59,3 %.

إن تطوير خدمات الموقع وإحداث خدمات جديدة به من شأنه رفع نسبة الزائرين للموقع، لذا يقترح نشر ما يلي:

- تطبيقية الاتفاقيات الدولية؛
- الاجتهاد القضائي؛
- الإحصائيات؛
- الدراسات القانونية والتشريعية؛
- الدلائل العلمية؛
- مجلات قانونية.

المؤشر 2.4.301 : نسبة تطور المتقاضين المستفيدين من المساعدة القضائية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	14,57	22	30	39	39	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على القرارات الصادرة بالاستفادة من نظام المساعدة القضائية ، ويتعلق الأمر بالنسبة لهذا المؤشر بعدد المستفيدين من الإعفاء من الرسوم القضائية ومن مسطرة المؤازرة بمحام، وتحتسب نسبة التطور خلال كل سنة بالنظر لسنة 2017 التي اعتبرت سنة مرجعية.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية؛
-مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من طرف المتقاضين؛
- صعوبة حصول طالبي المساعدة القضائية على بعض الوثائق.

- **تعليق**

من المنتظر تحقيق تطور إيجابي ملحوظ في عدد المستفيدين من المساعدة القضائية خلال السنوات المقبلة.

المؤشر 3.4.301 : نسبة تطور استعمال الخدمات الالكترونية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	-	10	20	40	40	2021

- **توضيحات منهجية**

لاحتساب هذا المؤشر سيتم اعتماد نسبة تطور استعمال مجموعة من الخدمات الالكترونية، حسب الصيغة التالية:

- البسط : (مجموع نسب تطور استعمال الخدمات الالكترونية 100 *)
- المقام : عدد الخدمات الالكترونية المقدمة

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- لا يعكس تطور هذا المؤشر مستوى رضى مستعملي الخدمات الالكترونية.

- **تعليق**

سيتم اعتماد عدد مستعملي الخدمات الإلكترونية سنة 2018 كسنة مرجعية لحساب نسبة تطور هذا المؤشر في السنوات المقبلة.

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

يقتضي تحديث المنظومة القضائية القانونية وعصرنتها إنجاز مجموعة من مشاريع القوانين، تتلاءم مع أحكام الدستور ومبادئ الاتفاقيات الدولية. لذلك ستواصل الوزارة خلال السنوات القادمة خلق آليات للتنسيق ووضع برامج لتتبع وتقييم السياسات المتبعة من أجل تطويرها ويتعلق الأمر بالسياسة الجنائية، حيث سترتكز بالأخص على محاربة الفساد المالي ومكافحة الجريمة.

كما سيتم استحضار مقاربة النوع الاجتماعي من خلال مراجعة النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع والملائمة مع الاتفاقيات الدولية. ومن أجل تقريب القضاء من المواطن، سيتم إعداد خريطة قضائية تستجيب لتوصيات ميثاق إصلاح العدالة ومقتضيات التنظيم القضائي ونظام الجهوية الموسعة، وتراعي المعطيات الديمغرافية والاقتصادية.

وفي المقابل، سيتم مراجعة اختصاصات وتنظيم وزارة العدل في ضوء أحكام الدستور بشأن استقلال السلطة القضائية، وإعادة هيكلة المفتشية العامة للوزارة طبقا لاختصاصاتها ووضع قواعد لاشتغالها وكذا تحديث الإطار القانوني لهيئة كتابة الضبط.

كما يرمي هذا البرنامج إلى تبسيط المساطر والإجراءات القانونية من أجل الارتقاء بجودة العمل القضائي، ومواصلة إرساء مقومات المحكمة الرقمية بتوفير الأنظمة المعلوماتية اللازمة والبرامج المتعلقة بإدارة القضايا والمساطر من أجل التخلي تدريجيا عن السجلات والمطبوعات الورقية.
وقد تم اعتماد ثلاث أهداف في هذا البرنامج:

- تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية.
- تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات.
- توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية.

2. مسؤول البرنامج

السيد الكاتب العام لوزارة العدل.

3. المتدخلين فى القيادة

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية التشريع؛
- مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.302: تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية

المؤشر 1.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان المدني

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	3	10	12	14	16	16	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل هذا المؤشر على عدد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات التي تعدها الوزارة استجابة لمجموعة من المعطيات منها تحيين الترسانة القانونية والتنظيمية بما يستجيب للتطورات المجتمعية وينسجم مع المستجدات الدستورية والالتزامات الدولية لبلادنا.
طريقة احتساب المؤشر تتم بشكل تراكمي عبر السنوات.

من الناحية المنهجية يصعب تحديد قيمة مستهدفة دقيقة وسنة مرجعية لها باعتبار أن إنتاج النصوص القانونية والتنظيمية وتطوير الترسانة التشريعية للوزارة هو عملية مستمرة ترتبط إلى حد كبير بالتطورات المجتمعية والتوجهات الاقتصادية والخيارات السياسية للحكومة.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية ؛

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- توقف إعداد النصوص التنظيمية على صدور القوانين؛
- طول مدة الحوار مع المجتمع المدني بخصوص تعديل أو تنزيل بعض القوانين المرتبطة ببعض الهيئات المهنية.

- **تعليق**

حققت الوزارة مجموعة من المكتسبات في المجال التشريعي و التنظيمي حيث أن بعض النصوص لا زالت في طور المصادقة إلى جانب ترسانة قانونية هامة في طريقها إلى الإعداد استجابة إلى التغيرات في محيط العدالة و لاحتياجات المواطنين في هذا المجال.

المؤشر 2.1.302 : عدد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المعدة أو المعدلة في الميدان الجنائي

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	-	4	5	6	6	6	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على مجموع النصوص التشريعية أو التنظيمية المعدة أو المعدلة من طرف وزارة العدل في الميدان الجنائي، وسيتم تحديد قيمه انطلاقا من السنة المقبلة.

- **مصادر المعطيات**

مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

مؤشر عددي لا يمكن من معرفة مآل النصوص بعد إعدادها من طرف وزارة العدل.

- **تعليق**

في إطار تنزيل المخطط التشريعي الذي نهجته وزارة العدل، تمت مراجعة نصوص تشريعية (مثال على ذلك: مجموعة القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية) كما تم إعداد نصوص تشريعية أخرى غايتها تعزيز الحقوق والحريات (ضمانات ما قبل المحاكمة: مثال على ذلك مشروع قانون رقم 18-89 الرامي الى تعديل وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية-تغذية الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية والأحداث المحتفظ بهم...) وتحديث منظومة العدالة الجنائية وتأطير المهن المساعدة في هذا المجال (القانون المؤطر للطب الشرعي...).

الهدف 2.302: تبسيط وتحديث وتوحيد المساطر والإجراءات.

المؤشر 1.2.302 : عدد المساطر والإجراءات التي تم توحيدها في الميدان المدني

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	2	12	16	20	24	24	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على عدد التدابير المتخذة لتبسيط وتوحيد الإجراءات والمساطر بما يضمن تطوير مستوى إعمال النص القانوني والتنظيمي وبالتالي الارتقاء بالعمل القضائي.

طريقة احتساب المؤشر تتم بشكل تراكمي عبر السنوات.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية؛
- المحاكم.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- تدخل أطراف أخرى متعددة؛
- مساس بعض الإجراءات والمساطر المبسطة والموحدة بمصالح مهنية فئوية ؛
- صعوبة رصد كافة المساطر والإجراءات التي تستوجب التوحيد والوقوف على مجموع الممارسات الفضلى للمحاكم.

- **تعليق**

من المتوقع أن يتحسن هذا المؤشر بشكل يتجاوز الأعداد المذكورة في حالة المصادقة على بعض مشاريع القوانين خاصة قانون المسطرة المدنية، إضافة إلى أنه يتم الاشتغال حاليا على مسودات لمشاريع قوانين تهم المهن القانونية و القضائية.

الهدف 3.302: توفير البرامج والأنظمة المعلوماتية

المؤشر 1.3.302 : نسبة تغطية المحاكم بالنظام المعلومياتي

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر نسبة تغطية المحاكم بالنظام المعلومياتي		%	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير القضايا المدنية	%	-	90	93	97	100	**100**	**2021**
	نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير القضايا الزجرية :	%	-	50	90	95	100	**100**	**2021**
	نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير السجل التجاري	%	-	80	90	95	100	**100**	**2021**
	نسبة تغطية المحاكم من الوحدات الأساسية لنظام تدبير الصندوق	%	-	50	80	85	100	**100**	**2021**

- **توضيحات منهجية**

لاحتساب المؤشرات الفرعية، يتم اعتماد الطريقة التالية :

- البسط : عدد المحاكم التي تمت تغطيتها بالنظام المعلومياتي .
- المقام : مجموع المحاكم التي يجب تغطيتها بالنظام المعلومياتي.

- **مصادر المعطيات**

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

لا يعكس تطور هذا المؤشر مدى استعمال النظام المعلومياتي في تصريف العمل اليومي بالمحاكم.

- **تعليق**

تم تطوير برامج معلوماتية لتدبير الملفات بالمحاكم العادية و المحاكم المتخصصة. وهاته العملية خاضعة لبرنامج زمني متجانس مع ضوابط المخطط الإجرائي لتنزيل مقتضيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

بالنسبة للمؤشر المتعلق بنظام تدبير الصندوق فإن هذا النظام حاليا في طور التجريب في بعض المحاكم النموذجية على أن يتم تعميمه في 50% من المحاكم في سنة 2019.

المؤشر 2.3.302 : عدد المساطر والإجراءات التي تمت حوسبتها

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	32	40	45	50	55	55	2021

- **توضيحات منهجية**

يمثل هذا المؤشر عدد المساطر والإجراءات التي تم تطوير تطبيقات معلوماتية من أجل حوسبتها ويتعلق الأمر ب:

الشكايات، المحاضر، الملفات الزجرية، التنفيذ الزجري، المعالجة الآلية لمحاضر السير، السجل التجاري، السجل العدلي، فتح المقالات بالصندوق، التبليغ المدني، التنفيذ المدني، التنفيذ على شركات التأمين، تحرير الأحكام...

- **مصادر المعطيات**

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

لا يمكن المؤشر من تحديد نسبة الإجراءات المحوسبة، وذلك راجع لعدم التوفر على دليل إجراءات المحاكم رسمي لحصر عدد المساطر والإجراءات، مما يصعب معه وضع توقعات بالنسبة للسنوات القادمة.

- **تعليق**

يتم تدريجيا تطوير مختلف الإجراءات والمساطر المعمول بها في أهم الشعب والمكاتب، وموازاة مع ذلك تم فتح أوراش عمل بتنسيق مع الفاعلين المباشرين في مشروع تحديث منظومة العدالة الهدف من خلالها يرمي إلى توحيد المساطر و الإجراءات المعمول بها في المحاكم و التي أظهرت التجربة الميدانية على إثر المعاينات و الزيارات التفقدية التي يقوم الأطر التابعين لهذه المديرية تأرجحا و تباينا في طرق العمل بها.

المؤشر 3.3.302 : عدد الخدمات الإلكترونية الموجهة للمتقاضين وعموم المواطنين

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
عدد	17	21	23	25	27	27	2021

- **توضيحات منهجية**

يمكن المؤشر من احتساب مجموع الخدمات الالكترونية المقدمة للمتقاضين ومساعدي القضاء وعموم المواطنين التي تقوم مديرية الدراسات والتعاون والتحديث بتطويرها تدريجيا، بهدف تسهيل وتبسيط الإجراءات وتسهيل الولوج إلى المعلومة القضائية والقانونية.

- **مصادر المعطيات**

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

يعتبر المؤشر من المؤشرات الكمية، حيث يرتكز على وحدة عددية لا تعكس مدى جودة الخدمات المقدمة، والتي تتطلب آليات قياس مستوى الرضى المعتمدة بتنسيق مع اللجنة الأوروبية لفعالية العدالة CEPEJ والتي تأخذ مسارها في طور التفعيل والتعميم؛

- **تعليق**

تم إلى حدود ماي 2018، تطوير مجموعة من الخدمات الالكترونية التي تستهدف المواطن بصفة مباشرة والتي تندرج في إطار سياسة القرب التي تنهجها وزارة العدل، والتي تهم مختلف أنواع ودرجات المحاكم، وهي كالتالي :

1. الاطلاع على الأحكام و القرارات القضائية في الميدان التجاري
2. الإيداع الالكتروني للقوائم التركيبية
3. طلب مستخرج السجل التجاري –نموذج 7
4. الأداء الإلكتروني – عبر البطاقة البنكية

المؤشر 4.3.302 : نسبة تطور تفعيل التبادل الالكتروني مع المهن القضائية والقانونية وباقي الشركاء

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	16	25	40	100	100	2021

- **توضيحات منهجية**

يمكن هذا المؤشر من معرفة مدى تطور تفعيل الآليات التي تتيح إمكانية التواصل و تبادل المعطيات عن بعد بين الإدارة القضائية و المهن القضائية و القانونية و باقي الشركاء.

يحتسب هذا المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط : عدد التبادلات الإلكترونية التي تم تفعيلها مع المهن القضائية و القانونية و باقي الشركاء) 100* (

- المقام : عدد المهن القضائية و القانونية و باقي الشركاء المزمع إحداث آليات للتبادل الإلكتروني معهم

- **مصادر المعطيات**

مديرية الدراسات والتعاون والتحديث.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- لا يعكس تطور هذا المؤشر مدى استعمال المهن القضائية و القانونية و باقي الشركاء لآليات التبادل الالكتروني.

- **تعليق**

تمثل النسبة المسجلة إلى حدود 2018 الآليتين الآتيتين:

- مع وزارة التجهيز و النقل و اللوجيستيك : برنامج التدبير الآلي لمحاضر جنح و مخالفات السير الملتقطة آليا بواسطة الرادار الثابت
- مع وزارة الداخلية : برنامج تدبير إصدار شهادة الأبوستيل للتصديق على الوثائق العامة الأجنبية (apostille)

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

1. ملخص استراتيجية البرنامج وغاياتها العامة

إن حماية حقوق المعتقلين ومعالجة أوضاعهم يعد من بين القضايا الكبرى التي تناولها الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة، ويرمي هذا البرنامج والذي يكفل تنفيذ هدفيه الأولين بالأساس للنيابة العامة، إلى تعزيز آليات الإشراف على مراقبة أماكن الاعتقال والحيلولة بذلك دون انتهاك حقوق المعتقلين، واحترام مضامين القوانين الوطنية منها والدولية. كما يهدف هذا البرنامج إلى مواصلة ترشيد نسبة الاعتقال الاحتياطي من خلال تدعيم آليات العدالة الجنائية التصالحية وتفعيل بدائل الاعتقال. كما ستواصل الوزارة العناية بمجال حقوق المرأة والطفل وإيلاء هذا الموضوع أهمية بالغة في برامجها وأوراشها المفتوحة. وعامة، يهدف هذا البرنامج إلى:

- **ترشيد الاعتقال الاحتياطي**

ترشيد الاعتقال الاحتياطي من خلال إخضاعه لضوابط واضحة ومحددة، وعدم اللجوء إليه إلا في حالة الضرورة، وتقليص مدده وتعليل القرارات المتعلقة به، مع العمل على جعل هذه القرارات قابلة للطعن أمام جهة قضائية بشروط يحددها القانون.

- **تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال والحماية من التعذيب**

تعزيز مراقبة النيابة العامة لمدى تمتع المشتبه فيهم بحقوقهم، لاسيما بالمساعدة القانونية والقضائية خلال مرحلة البحث التمهيدي، وتقوية مراقبتها لمدى احترام كرامة وإنسانية الأشخاص المستجوبين أثناء فترة الوضع تحت الحراسة النظرية.

حرص النيابة العامة على اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية إلى الحماية من التعذيب، كإلزام الضابطة القضائية بإخضاع الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية لفحص طبي إذا ما لوحظ عليهم مرضا أو علامات أو آثار تستدعي ذلك.

- **حماية حقوق المرأة والطفل**

تفعيلا لمقتضيات الدستور والالتزامات الدولية وميثاق إصلاح منظومة العدالة والمقتضيات القانونية المدمجة في مجال النهوض بحقوق المرأة والطفل وتعزيز حمايتهما بالخصوص، ستواصل الوزارة دعم برامجها لتوفير الحماية اللازمة لهذه الفئة من خلال التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف والسهر على تتبعهما.

وسيتم التنسيق بين وزارة العدل ورئاسة النيابة العامة لتفعيل هذا البرنامج وتنزيل مضامينه وكذا توفير الوسائل اللازمة لتحقيق أهدافه وتتبع المؤشرات المتعلقة به.

2. مسؤول البرنامج

- السيد الكاتب العام.

3. المتدخلين في القيادة

- المسؤولون عن إدارة المحاكم؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛
- مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات؛
- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- مديرية الشؤون المدنية.

4. أهداف و مؤشرات قياس أداء البرنامج

الهدف 1.303: ترشيد الاعتقال الاحتياطي

المؤشر 1.1.303 : نسبة الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	40.66	35	35	35	35	35	2019

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المعتقلين احتياطيا خلال السنة (النيابة العامة وقضاة التحقيق)؛
- المقام: العدد الإجمالي للساكنة السجنية.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

  - ضرورة التنسيق بين وزارة العدل ورئاسة

- **تعليق**

يمكن هذا المؤشر من قياس نسبة لجوء النيابة العامة وقضاة التحقيق إلى الاعتقال الاحتياطي وحدود احترامهم لقرينة البراءة.

من أجل تحقيق هذه القيم يستلزم العمل على:

- تفعيل النيابة العامة وقضاة التحقيق لبدائل الاعتقال الاحتياطي؛
- إقرار مقتضيات قانونية جديدة تسمح باعتماد بدائل الاعتقال الاحتياطي خلال كافة مراحل المسطرة القضائية (النيابة العامة، قضاة التحقيق والمحكمة)؛
- ضبط السلطة التقديرية للقاضي فيما يتعلق بتطبيق الاعتقال الاحتياطي عن طريق وضع معايير مضبوطة (قانون المسطرة الجنائية).

المؤشر 2.1.303 : نسبة الأشخاص المستفيدين من بدائل الاعتقال الاحتياطي

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	85	85	85	85	85	85	

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد المعتقلين احتياطيا خلال السنة (النيابة العامة وقضاة التحقيق)؛
- المقام: العدد الإجمالي للساكنة السجنية

- **مصادر المعطيات**

- رئاسة النيابة العامة؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو؛

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

صعوبة الحصول على معطيات مضبوطة في الوقت الراهن.

- **تعليق**

من أجل تحقيق قيم المؤشر، يجب السعي إلى اتخاذ مجموعة من التدابير (تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة ببدائل الاعتقال الاحتياطي وإضافة بدائل جديدة، تفعيل المناشير والدوريات ذات الصلة بالموضوع).

علما أن مشروع قانون المسطرة الجنائية تضمن العديد من بدائل الاعتقال الاحتياطي (القيد الإلكتروني) بالإضافة إلى توسيع مجال العدالة التصالحية لتشمل أكبر قدر ممكن من الجرائم.

هذا بالإضافة كذلك إلى توسيع مجال تطبيق تدابير المراقبة القضائية كبديل عن الاعتقال الاحتياطي لتشمل النيابة العامة سواء على مستوى المحاكم الابتدائية أو محاكم الاستئناف.

الهدف 2.303: تعزيز المراقبة القضائية لأماكن الاعتقال والحماية من التعذيب

المؤشر 1.2.303 : عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال

		الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
المؤشر عدد زيارات المراقبة لأماكن الاعتقال		عدد	-	-	-	-	-	-	
المؤشرات الفرعية	عدد زيارات المراقبة لمخافر الشرطة والدرك	عدد	12 876	18 500	18 500	18 500	18 500	**18 500**	**2019**
	عدد زيارات المراقبة للمؤسسات السجنية	عدد	1 900	2 200	2 200	2 200	2 200	**2 200**	**2019**

- **توضيحات منهجية**

يمكن هذا المؤشر من حساب مجموع الزيارات لمخافر الشرطة والدرك والمؤسسات السجنية التي تم القيام بها من طرف قضاة النيابة العامة خلال السنة.

- **مصادر المعطيات**

- رئاسة النيابة العامة؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

مؤشر عددي لا يأخذ بعين الاعتبار مفعول المراقبة، يمكن تحسينه في السنوات المقبلة بتحديد نسبة المخافر والسجون الخاضعة للمراقبة أو إدماج نتائج تقارير المراقبة المنجزة.

- **تعليق**

يمكن هذا المؤشر من قياس مدى احترام الحقوق والحريات المكفولة قانونا للأشخاص المعتقلين، كما يمكن من تتبع مدى استفادة مختلف المناطق من الزيارات القضائية وكيفية توزيعها.

المؤشر 2.2.303 : نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	100	100	100	100	100	100	

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر نسبة استجابة السلطات القضائية لطلبات الخبرة الطبية المقدمة لها.

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد طلبات الخبرة المستجاب لها.
- المقام : العدد الاجمالي لطلبات الخبرة.

- **مصادر المعطيات**

- رئاسة النيابة العامة؛
- مديرية الشؤون الجنائية والعفو.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

تم الإبقاء على المؤشر رغم بلوغه نسبة 100% لأهمية التتبع المستمر

- **تعليق**

يمكن هذا المؤشر من قياس مدى التزام السلطات القضائية بحماية الأشخاص المعتقلين من التعذيب والحماية منه، ولتحقيق النسب المرتبطة به يجب العمل على تفعيل المناشير والدوريات الموجهة للنيابات العامة، وكذا تطبيق المقتضيات القانونية المرتبطة بالمجال بكل صرامة وفعالية، بالإضافة إلى ترتيب الجزاء القانوني في حالة الإخلال بهذه المقتضيات.

الهدف 3.303: حماية حقوق المرأة والطفل

المؤشر 1.3.303 : نسبة خلايا التكفل بالنساء والأطفال المجهزة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	66	77	86	95	-	95	2020

- **توضيحات منهجية**

يحتسب المؤشر حسب الصيغة التالية:

- البسط: عدد خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف المجهزة؛
- المقام: عدد المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف.

- **مصادر المعطيات**

-مديرية التجهيز وتدبير الممتلكات.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

تجدر الإشارة إلى أنه يمكن تجهيز جميع خلايا التكفل بالنساء و الأطفال ضحايا العنف وفق المعايير النموذجية إلا أن الإشكال مرتبط بعدم وجود الفضاء الملائم لاستيعاب مثل هذه التجهيزات.

- **تعليق**

بفضل المجهودات المبذولة من طرف المصالح المركزية و المديريات الفرعية بمختلف الدوائر القضائية ، يتم العمل سنويا على الرفع من نسبة تجهيز خلايا التكفل بالنساء و الأطفال ضحايا العنف.

و تجدر الإشارة إلى أنه خلال هذه السنة سيتم الارتقاء بمجموعة من مراكز القضاة المقيمين و عددهم 6 الى محاكم ابتدائية و التي سنعمل على تجهيزها في أقرب الآجال.

المؤشر 2.3.303 : نسبة تطور عدد النساء والأطفال المستفيدين من صندوق التكافل العائلي

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	20,77	42,73	64,69	86,65	86,65	2021

- **توضيحات منهجية**

يدل المؤشر على نسبة تطور النساء المطلقات المعوزات المستفيدات من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي الذي يغطي مصاريف نفقة الأطفال في حالة إعسار الملزم بالنفقة ويحتسب بالطريقة التالية :

- البسط : عدد المستفيدين برسم السنة – عدد المستفيدين برسم سنة 2017

- المقام: عدد المستفيدين برسم سنة 2017

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية؛
- مديرية الميزانية والمراقبة؛
- المحاكم؛
- صندوق الإيداع والتدبير.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

- ارتباط المؤشر بعدد الطلبات المقدمة من طرف النساء؛
- صعوبة الحصول على بعض الوثائق المطلوبة لاستصدار المقرر القضائي وصرف المخصص المالي.

- **تعليق**

انكبت وزارة العدل على إجراء تقييم شامل لعمل صندوق التكافل العائلي ورصد الثغرات والنواقص التي تعتري منظومته والتي تحول دون تحقيق النتائج المرجوة ;تم إعداد مشروع قانون رقم 83.17يقضي بتغيير القانون رقم 41.10 والذي تضمن عددا من المستجدات المهمة تتمثل أساسا في:

- توسيع دائرة المستفيدين من خدمات صندوق التكافل العائلي؛
- تعزيز ولوج الأطفال للعدالة لاقتضاء حقوقهم؛
- تبسيط الاجراءات الخاصة بالاستفادة من تسبيقات الصندوق؛.
- تعزيز آلية حماية الصندوق من أي تحايل أو غش.

المؤشر 3.3.303 : نسبة فضاءات الأطفال المحدثة بأقسام قضاء الأسرة

الوحدة	إنجاز 2017	قانون المالية 2018	مشروع قانون المالية 2019	التوقع 2020	التوقع 2021	القيمة المستهدفة	سنة القيمة المستهدفة
%	-	2	8	10	20	20	2021

- **توضيحات منهجية**

يتم احتساب المؤشر بقسمة عدد أقسام قضاء الأسرة المتوفرة على فضاءات الأطفال مقارنة مع مجموع أقسام قضاء الأسرة بالمغرب.

- **مصادر المعطيات**

- مديرية الشؤون المدنية.

- **حدود و نقاط ضعف المؤشر**

ارتباط تحقيق قيم المؤشر بالجهة الخارجية المشرفة على إنجاز برنامج حماية.

- **تعليق**

الإجراءات متقدمة لتجهيز فضاء بقسم قضاء الأسرة بكل من الرباط وسلا قبل نهاية 2018 في إطار برنامج "حماية".

الجزء الثالث

محددات النفقات

1. محددات نفقات الموظفين و الأعوان

أ. بنية أعداد الموظفين للسنة الجارية

- جدول 17 : التوزيع حسب الدرجات /الرتب

الدرجات/الرتب	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
موظفي التنفيذ (السلالم من 5 إلى 6 و السلالم المطابقة)	1 367	1 430	2 797	14,76
موظفي الإشراف (السلالم من 7 إلى 9 و السلالم المطابقة)	2 333	2 891	5 224	27,57
الأطر والأطر العليا (السلم 10 و ما فوق و السلالم المطابقة)	6 968	3 957	10 925	57,66
المجموع	**10 668**	**8 278**	**18 946**	**100**

- جدول 18 : التوزيع حسب المصالح

المصالح	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
المصالح المركزية	783	729	1 512	7,98
المصالح اللاممركزة	9 885	7 549	17 434	92,02
المجموع	**10 668**	**8 278**	**18 946**	**100**

- جدول 19 : التوزيع حسب الجهات

المصالح	الأعداد			%
	الذكور	الاناث	المجموع	
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة	966	649	1 615	8,52
جهة الشرق	778	457	1 235	6,52
جهة فاس - مكناس	1 366	998	2 364	12,48
جهة الرباط - سلا- القنيطرة	2 416	2 664	5 080	26,81
جهة بني ملال - خنيفرة	710	456	1 166	6,15
جهة الدار البيضاء- سطات	1 705	1 493	3 198	16,88
جهة مراكش - آسفي	1 013	657	1 670	8,81
جهة درعة - تافيلالت	496	240	736	3,88
جهة سوس - ماسة	763	331	1 094	5,77
جهة كلميم - واد نون	96	69	165	0,87
جهة العيون -الساقية الحمراء	298	235	533	2,81
جهة الداخلة - واد الذهب	61	29	90	0,48
المجموع	10 668	8 278	18 946	100

- **تعليق**

أغلب القضاة والموظفين العاملين بقطاع العدل ينتمون لفئتي موظفي الإشراف والأطر والأطر العليا بنسب 27.5% و57.5% على التوالي، كما نلاحظ تقاربا بين نسبة الذكور والإناث في كل الفئات.

يتمركز أغلب القضاة وموظفي قطاع العدل بالمصالح اللاممركزة بنسبة 92%، في حين تشتغل النسبة المتبقية (08%) في المصالح المركزية. وتمثل نسبة الإناث حوالي 44% من مجموع القضاة والموظفين محققة بذلك حضورا قويا للمرأة داخل قطاع العدل.

تحتل جهتي الرباط – سلا – القنيطرة و الدار البيضاء – سطات لائحة التوزيع الجغرافي للموظفين، الشيء الذي يعكس أهمية هذين المحورين من حيث عدد القضايا المسجلة أو الرائجة وتنوع طبيعتها.

ملاحظة: توزيع القضاة والموظفين يتم حسب الدوائر القضائية وفق التقسيم الوارد بالخريطة القضائية للمملكة.

ب. توزيع نفقات الموظفين و الأعوان

- جدول 20 : توقع نفقات الموظفين للسنة 2019 (مشروع قانون المالية)

	النفقة	العدد
النفقات الدائمة	3 610 018 152	18946
المناصب المحذوفة	0	0
عمليات التوظيف (تتضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	24 207 865	360
عمليات الإدماج	28 017 883	668
مقتضيات أخرى تتعلق بمراجعات الأجور (ت تضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	0	
الترقيات في الدرجة والرتبة (ت ت ضمن المستحقات الناجمة عن المتأخرات المتعلقة بها)	321 256 100	
نفقات الموظفين المؤداة من طرف مديرية نفقات الموظفين	3 983 500 000	0
نفقات الموظفين الأخرى المؤداة من طرف محاسبي الخزينة العامة للمملكة	0	
نفقات الموظفين المتوقعة	3 983 500 000	

2. محددات نفقات المعدات و النفقات المختلفة و الاستثمار حسب البرنامج و المشروع أو العملية

برنامج 300 : المواكبة والقيادة

- **مشروع 1 : البنية التحتية**

اعتبارا للأهمية التي تكتسيها الهيكلة المعمارية وإعداد البنى التحتية للمرفق القضائي في إصلاح منظومة العدالة، تسعى الوزارة من خلال هذا المشروع إلى توفير الفضاءات الملائمة لحسن سير العمل القضائي سواء على مستوى البنايات أو التجهيزات.

فبعد القيام بتشخيص وضعية البنايات المخصصة لإيواء مختلف محاكم المملكة والبرامج العملية المسطرة من أجل المحافظة على تلك البنايات، تعتزم الوزارة اتخاذ مجموعة من التدابير وإطلاق العديد من الأوراش للرفع من نسبة البنايات الجيدة، مع إحداث وبناء عدد من المحاكم الجديدة وتوسعة أخرى، وتحويل عدد من المراكز القضائية إلى محاكم ابتدائية.

أما فيما يخص التجهيز، ستعمل الوزارة على تفويض اعتمادات مالية مهمة للمديريات الفرعية من أجل اقتناء جميع حاجياتها من التجهيزات والمعدات مع مواكبتها وتتبع إعداد وإنجاز الصفقات بهدف تغطية جميع الحاجيات.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، تعتزم الوزارة تخصيص مبالغ مهمة لهذا المشروع حيث يحتل المرتبة الأولى بين مشاريع الوزارة من حيث الاعتمادات المالية، ستبلغ 127.100.000درهم من ميزانية التسيير و 296.250.000 درهم من ميزانية الاستثمار بالإضافة لاعتمادات مهمة من الصندوق الخاص لدعم المحاكم.

- **ميزانية التسيير**

بالنسبة لاعتمادات التسيير المخصصة للمشروع، فهي ترتبط أساسا بالتحملات العقارية للبنايات الإدارية للوزارة وجميع محاكم المملكة والتي يتجاوز عددها 240 محكمة بين استئنافية وابتدائية ومركز قاضي مقيم حيث سيخصص:

- **25.000.000 درهم لمصاريف الأمن والحراسة والتنظيف؛**
- **24.000.000 درهم لمصاريف نقل ومناولة المعدات والأثاث والوثائق؛**
- **14.000.000 درهم للوازم المكتب وصيانة عتاده...**

- **ميزانية الاستثمار و الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

فيما يخص نفقات الاستثمار، فسيتم الاستمرار في توفير الاعتمادات اللازمة لاستكمال أوراش البناء المفتوحة سواء بميزانية الاستثمار أو بالصندوق الخاص لدعم المحاكم على صعيد جميع جهات المملكة،

حيث أنه برسم السنة المالية 2018 تم استعمال النسبة الأكبر من نفقات الاستثمار بالميزانية العامة من أجل تغطية الترحيلات المتعلقة بالأوراش الاستثمارية في طور الإنجاز.

وندرج فيما يلي أبرز أوراش البناء المفتوحة خلال سنة 2018:

الجهة	المشروع	كلفة المشروع
جهة درعة-تافيلالت	بناء المحكمة الابتدائية بورزازات	43 993 507.00
	بناء المحكمة الابتدائية بتنغير	36 130 104.00
	توسعة وتهيئة المحكمة الابتدائية بالرشيدية	24 144 073.00
	بناء مركز القاضي المقيم بكلميمة	16 822 332.00
جهة طنجة – تطوان-الحسيمة	بناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بطنجة	150 000 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بتطوان	97 960 945.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بوزان	12 002 388.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بالقصر الكبير	17 519 084.00
جهة فاس-مكناس	بناء المحكمة الابتدائية بمكناس	104 000 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بآزرو	16 786 350.00
	بناء مركز القاضي المقيم بالريش	16 674 334.00
	بناء المحكمة الابتدائية بالحاجب	47 408 989.00
	بناء قصر العدالة بفاس	150 000 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بتاونات	13 060 569.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بميسور	12 285 043.00
	بناء مركز القاضي المقيم بغفساي	8 217 936.00
	بناء مركز القاضي المقيم بأوطاط الحاج	7 219 152.00
	بناء مركز القاضي المقيم بتافرانت	7 307 280.00
	بناء مركز القاضي المقيم بقرية با محمد	3 756 072.00
	بناء مركز القاضي المقيم بتاهلة	16 822 318.00
	بناء مركز القاضي المقيم بواد أمليل	14 980 341.00
جهة الدارالبيضاء-سطات	بناء قسم قضاء الأسرة ببن سليمان	22 581 946.00
	توسعة المحكمة الابتدائية بعين السبع	6 000 000.00
	تهيئة المحكمة الإدارية	2 000 000.00
	تهيئة المحكمة المدنية أنفا	50 943 854.00
	بناء مركز القاضي المقيم بحد أولاد فرج	6 342 139.00
	بناء مركز القاضي المقيم بالبروج	15 547 732.00

الجهة	المشروع	كلفة المشروع
	تهيئة المحكمة الابتدائية بسطات	2 718 960.00
جهة مراكش-آسفي	بناء مركز القاضي المقيم بسبت كزولة	9 280 212.00
	بناء مركز القاضي المقيم بتمنار	7 707 246.00
	تهيئة المركز القاضي المقيم بالشماعية	2 581 021.00
	تهيئة المركز القاضي المقيم بجمعة سحيم	3 337 122.00
	بناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بالصويرة	85 000 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة باليوسفية	41 974 261.00
جهة سوس-ماسة	بناء المحكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة ببيوكرى	53 214 495.00
	تهيئة المحكمة الابتدائية بأكادير	19 655 964.00
الشرق	بناء مركز القاضي المقيم بتالسينت	10 368 702.00
	بناء مركز القاضي المقيم بأحفير	17 486 460.00
	بناء المحكمة الابتدائية بجرادة	44 000 156.00
جهة بني ملال-خنيفرة	بناء المحكمة الابتدائية بخنيفرة	49 050 811.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بقصبة تادلة	14 876 280.00
	بناء مركز القاضي المقيم بدار أولاد زيدوح	8 531 967.00
	محكمة الاستئناف بخريبكة	3 708 087.60
	محكمة الابتدائية وقسم قضاء الأسرة بخريبكة	9 596 460.00
	تهيئة المحكمة الابتدائية بوادزم	4 996 671.00
جهة الرباط-سلا-القنيطرة	تهيئة قسم قضاء الأسرة بالخميسات	7 105 940.70
	بناء قصر العدالة بالرباط	355 462 566.00
	بناء المعهد العالي للقضاء	300 000 000.00
	توسعة محكمة النقض	183 860 446.00
	بناء مركز القاضي المقيم الزومي	6 613 261.32
	توسعة محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية بالقنيطرة	20 998 034.00
جهة كلميم-وادنون	بناء المحكمة الابتدائية بسيدي إفني	20 143 419.00
	بناء محكمة الاستئناف بكلميم	80 000 000.00
جهة العيون –	بناء المحكمة الابتدائية بالسمارة	54 706 280.00

الجهة	المشروع	كلفة المشروع
الساقية الحمراء	بناء المركز الجهوي للحفظ بالعيون	17 185 525.00
جهة الداخلة – وادي الذهب	بناء المحكمة الابتدائية بالداخلة	37 965 862.00

كما برمجت الوزارة العديد من الأوراش الجديدة التي سيتم البدء في إنجاز الدراسات والأشغال المرتبطة بها خلال السنوات المقبلة، وهي كالتالي:

الجهة	المشروع	الكلفة
جهة طنجة – تطوان-الحسيمة	بناء مركز القاضي المقيم بكتامة	13 000 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بالحسيمة	15 000 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية بالمضيق	50 000 000.00
	بناء مركز القاضي المقيم بوادلو	12 000 000.00
جهة مراكش-آسفي	بناء المحكمة الابتدائية بتحناوت	4 000 000.00
	بناء محكمة الإستئناف باسفي	80 000 000.00
جهة الرباط-سلا-القنيطرة	بناء قسم قضاء الأسرة بالرماني	15 000 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بتمارة	30 000 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بسلا	46 000 000.00
جهة الدارالبيضاء-سطات	بناء المركز الجهوي للأرشيف بالجديدة	40 000 000.00
	بناء المركز القاضي المقيم بالبئر الجديد	12 000 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية بالمحمدية	55 200 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية ببوزنيقة	58 880 000.00
جهة درعة-تافيلالت	بناء المحكمة الابتدائية بزاكورة	42 750 000.00
	بناء قسم قضاء الأسرة بميدلت	18 000 000.00
جهة بني ملال-خنيفرة	بناء مركز القاضي المقيم بتاكزيرت	9 000 000.00
	بناء مركز القاضي المقيم بتاكلفت	9 000 000.00
	بناء مركز القاضي المقيم بأفورار	9 000 000.00
	بناء المركز الجهوي للحفظ	20 000 000.00
	بناء المحكمة الابتدائية بسوق السبت	40 000 000.00
جهة كلميم -واد نون	بناء قسم قضاء الأسرة بطانطان	13 800 000.00
	بناء المركز القاضي المقيم بتاغجيجت	10 000 000.00
جهة الشرق	بناء قسم قضاء الأسرة بالناظور	13 800 000.00
	بناء المحكمة الابتدائيةبالناظور	45 000 000.00

الجهة	المشروع	الكلفة
جهة فاس-مكناس	بناء المركز القاضي المقيم ببولمان	12 000 000.00

بالإضافة لمشاريع البناء، ستخصص الوزارة مبالغ مهمة لتجهيز المحاكم الجديدة التي سيتم انتهاء الأشغال بها :

- قصر العدالة بالرباط (000 000 25 درهم)؛
- قصر العدالة بفاس (000,000 25 درهم)؛
- المحكمة الابتدائية بمكناس (000,000 4 500 درهم)؛
- المحكمة الابتدائية بوزان 000,00 3 800 درهم؛
- المحكمة الإبتدائية و قسم قضاء الأسرة بطنجة 000,00 5 200 درهم؛
- المحكمة الإبتدائية و قسم قضاء الأسرة بتطوان 000,000,00 5 درهم؛
- تهيئة قسم قضاء الأسرة بالخميسات 000,000,00 2 درهم؛
- قسم قضاء الأسرة بآزرو 000,000,00 3 درهم؛
- مركز القاضي المقيم بالريش 000,000,00 1 200 درهم؛
- توسعة المحكمة الابتدائية بعين السبع 000,000,00 1 درهم؛
- تهيئة المحكمة الإدارية بالدار البيضاء 000,000,00 1 درهم؛
- مركز القاضي المقيم بتمنار 000,00 1 300 درهم؛
- المحكمة الابتدائية بجرادة 000,00 3 800 درهم؛
- المحكمة الابتدائية و قسم قضاء الأسرة بخريبكة 000,00 5 200 درهم؛
- المحكمة الابتدائية بالداخلة 000,00 3 800 درهم.

- **مشروع 2 : البنية التحتية**
- **مشروع 3 : تدبير الموارد**

يهتم هذا المشروع بتوفير الموارد اللازمة للسير اليومي لمرفق العدالة بالإضافة لتعزيز الطاقم البشري للقطاع، حيث يعتبر مدخلا مهما للارتقاء بفعالية ونجاعة القضاء والرفع من القدرات المؤسساتية لمنظومة العدالة، لذا ستحاول الوزارة ضمان التغطية المثلى للموارد البشرية على مستوى المحاكم والاهتمام أكثر بالتخصصات النوعية، مع الحرص على توفير تكوين أساسي ومستمر ذي جودة عالية يمكن من تعميق المعارف المهنية للموظفين والقضاة.

- **ميزانية التسيير**

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية مهمة لهذا المشروع من ميزانية التسيير تقدر ب 600 441 129 درهم ، ستمكن من تلبية حاجيات محاكم المملكة فيما يخص أداء الرسوم

والمستحقات ومصاريف حضيرة السيارات بالإضافة لتنقل الموظفين ومصاريف التكوين والتداريب وكذا بعض الإعانات والنفقات المختلفة.

- الرسوم والمستحقات

سيخصص مبلغ 29.040.000 درهم أساسا لتغطية مصاريف الإدارة المركزية من الماء والكهرباء بالإضافة لمصاريف المواصلات اللاسلكية والمراسلات البريدية الخاصة بها.

- مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات

سيخصص مبلغ 10.000.000 درهم لمصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات و3.000.000 درهم لتغطية تعويضات التنقل المرتبطة بها، وهذا يدخل في صلب أهداف هذا المشروع الذي يروم الى النهوض بمستوى تكوين قضاة وموظفي الوزارة.

- إعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء

من أجل ضمان تكوين أساسي ومستمر يستجيب لمتطلبات مرفق العدالة، ستقوم الوزارة بتخصيص مبلغ 30.000.000 درهم كإعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء علما بأن الوزارة تطالب برفع هذه الإعانة الى 40 مليون درهم لتمكينه من الموارد المالية والبشرية لمواكبة انتقاله لمقره الجديد وضمان إنجاز برامجه على ضوء وضعيته المستقبلية.

- إعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل

سيتم تخصيص مبلغ 4.500.000 درهم كإعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل من أجل تغطية مصاريف التكوين، حيث أن الدورات التكوينية التي يشرف عليها المعهد يتم تنظيمها بمركبات الاصطياف الخاصة بالمؤسسة والتي تنتشر بمدن عديدة بالمملكة، وذلك من أجل تفادي مركزة التكوين بالرباط وكذا ترشيد النفقات.

- مصاريف تنظيم المؤتمر الدولي للعدالة بمراكش:

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 22.000.000,00 درهم لتغطية المصاريف المتعلقة بتنظيم المؤتمر الدولي للعدالة بمراكش النسخة الثانية 2019، حيث عملت الوزارة على تغطية جميع المصاريف المتعلقة بالمؤتمر الدولي للعدالة بمراكش عن سنة 2018

كما يضم هذا المشروع بعض المصاريف المختلفة كاللباس؛ حيث ستخصص له اعتمادات مالية قدرها 3.000.000 درهم. فكما هو معلوم، يتم توفير لباس خاص بالقضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط يرتدونه أثناء الجلسات، مما يستدعي توفيره بشكل كافي ومستمر لتغطية الحاجيات.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
الرسوم والمستحقات	29.040.000
مصاريف التكوين وتنظيم الندوات والتداريب والمؤتمرات	10.000.000
إعانة تسيير لفائدة المعهد العالي للقضاء	30.000.000
إعانة لفائدة المؤسسة المحمدية لقضاة وموظفي العدل	4.500.000
مصاريف تنظيم المؤتمر الدولي للعدالة بمراكش	22.000.000,00

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

فيما يخص الاعتمادات المالية المخصصة للمشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم، فستبلغ:

57.400.000 درهم ستخصص أساسا لتحفيز موظفي هيئة كتابة الضبط من خلال الإعانات الجزافية السنوية وسيخصص الباقي لمصاريف الندوات والتظاهرات.

برنامج 301 : نجاعة الإدارة القضائية

- **مشروع 1 : أداء المحاكم في الميدان المدني**

يرمي هذا المشروع إلى الوقوف على مستوى أداء المحاكم المغربية، من خلال قياس تطور وتيرة البت في القضايا المعروضة على المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها، وكذا مستوى تنفيذ الأحكام الصادرة عنها، وستخصص له اعتمادات مهمة نفصلها كا يلي:

- **ميزانية التسيير**

- تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من ميزانية التسيير تقدر ب 29 400 000,00 درهم لهذا لمشروع، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن مصاريف طبع الاحكام والقرارات القضائية ومصاريف الرسوم البريدية والمراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة وتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية وكذا إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض؛

- سيخصص مبلغ 100 000,00 درهم لمصاريف طبع الأحكام والقرارات القضائية؛

- كما سيخصص مبلغ 3 000 000,00 درهم لتسوية تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الوزارة.

- كما سيتم تخصيص مبلغ 300 000,00 كإعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض، وهو عبارة عن مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة يقوم بالعديد من المهام من بينها إصدار ونشر المؤلفات والتقارير والدوريات والمجموعات ذات الطابع القضائي، وكذا استنساخ القرارات ونصوص القوانين والدراسات بالنسبة للمتقاضين والمحامين كما يقوم بإصدار النصوص القانونية والدراسات والتعاليق على الاجتهادات القضائية في حاملات ورقية ومعلوماتية.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
طبع الأحكام والقرارات القضائية	100 000,00 درهم
تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الوزارة.	3 000 000,00 درهم
إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض	300 000,00 درهم
مصاريف الماء والكهرباء والرسوم والمراسلات	12 000 000,00 درهم
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	10 000 000,00 درهم

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم

- تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 32 000 000,00 درهم لهذا المشروع في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم:

- تتضمن هذه النفقات أساسا الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط بمبلغ 10 000 000,00درهم، والتي تعطى كتحفيز للموظفين العاملين بوحدات التبليغ والتحصيل على أساس إنتاجيتهم من حيث تحصيل الغرامات.

- كما ستخصص المبالغ الباقية للعديد من المصاريف المرتبطة بالسير العادي لعمل المحاكم من قبيل لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات (7.000.000,00درهم) ومصاريف النشر والطبع واشغال السحب 1 000 000,00 درهم.

- **مشروع 2 : أداء المحاكم في الميدان الجنائي**

يدخل تنفيذ هذا المشروع ضمن الاستراتيجية الرامية إلى الرفع من نجاعة الأداء القضائي، من خلال تبسيط المساطر وجودة الأحكام والخدمات القضائية وتسريع إجراءات البت في القضايا وترشيد الطعون من قبل النيابة العامة وتقليص الطعون ضد الأحكام الصادرة بشأن القضايا البسيطة واحترام سلطة الأحكام القضائية وضمان تنفيذها وتسريع مساطر التنفيذ وضبط وتسريع إجراءات التبليغ.

- ميزانية التسيير

- ستخصص الوزارة من ميزانية التسيير مبلغ 36 094 400,00 درهم، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن التعويض المستحق للمفوضين القضائيين في الميدان الجنائي والرسوم البريدية ومصاريف المراسلات ورسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية ومستحقات الماء والكهرباء ولوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات وتعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة ومصاريف القضاء الجنائي.

- سيتم تخصيص مبلغ 00.000 560 5 درهم كتعويض للمفوض القضائي لقيامه بعمليات التبليغ وبإجراءات تنفيذ الأوامر والأحكام والقرارات في الميدان الجنائي والتي لها قوة تنفيذية بناءا على القانون رقم 81.03 المتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين والقرار مشترك لوزير العدل والحريات و وزير الاقتصاد و المالية رقم 2444.12 المتعلق بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي.

- كما سيتم تخصيص مبلغ أولي بقيمة 500,00 229 8 درهم لتغطية مصاريف القضاء الجنائي في انتظار الحصول على اعتمادات إضافية، وتشمل هذه المصاريف:

- **مصاريف نقل المتهمين إلى هيئات التحقيق أو الحكم وكذا إن اقتضى الحال، مصاريف نقل المحكوم عليهم من مكان اعتقالهم إلى مقر المحكمة المطلوب منهم الإدلاء بشهادتهم لديها، إذا تعذر نقلهم بوسائل إدارة السجون ؛**
- **مصاريف نقل أوراق الإجراءات وأدلة الإثبات ؛**
- **مصاريف تسليم المتهمين أو المحكوم عليهم والمصاريف التي يستلزمها تنفيذ الإنابات القضائية الواردة من بلد أجنبي أو الموجهة إليه وكذا جميع المصاريف الأخرى المتعلقة بالإجراءات الجنائية في الميدان الدولي ؛**
- **الأتعاب والتعويضات المستحقة للخبراء والتراجمة ومصاريف الترجمة ؛**
- **التعويضات المستحقة للشهود ؛**
- **مصاريف حراسة الأختام ومصاريف الإيداع في المحجز ؛**
- **مصاريف إلقاء القبض المستحقة لمأموري القوة العمومية لقاء تنفيذ سندات قضائية ؛**
- **التعويضات المستحقة للقضاة ومأموري كتابات الضبط في حالة تنقل وللمسعفات الاجتماعيات للقيام بعمل يدخل في نطاق اختصاصاتهم فيما يرجع إلى القضاء الجنائي، أو إذا كانت المصاريف داخلة في حكم مصاريف القضاء الجنائي وفقا لأحكام المادة 3 بعده ؛**
- **مصاريف الاتصالات البريدية والبرقية والتليفونية السلكية أو التليفونية أو البرقية اللاسلكية وكذا مصاريف حمل الرزم إذا دعت إلى ذلك ضرورة التحقيق أو الحكم في الإجراءات الجنائية؛**
- **مصاريف تنفيذ الأحكام الجنائية ؛**
- **مصاريف شهر الأحكام والأوامر القضائية ؛**
- **مصاريف دعاوى إعادة النظر والتعويضات المستحقة لضحايا الأخطاء القضائية.**

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
التعويض المستحق للمفوظين القضائيين في الميدان الجنائي	5 560 000,00 درهم
مصاريف القضاء الجنائي	8 229 500,00 درهم
مصاريف الماء والكهرباء والرسوم والمراسلات	12 000 000,00 درهم
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	6 304 900,00 درهم

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ 29 400 000,00 درهم في إطار برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم تتضمن أساسا:

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات الصندوق الخاص لدعم المحاكم	المبالغ
الإعانات الخاصة الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط بمبلغ	18 000 000,00 درهم
لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق والمطبوعات	3 000 000,00 درهم
لوازم العتاد التقني والمعلوماتي والتي ستمكن من تلبية حاجيات النيابات العامة بالمحاكم من وسائل للعمل.	3 000 000,00 درهم

- **مشروع 3 : أداء المحاكم في الميدان المدني**
- **مشروع 4 : الولوج إلى القانون والعدالة**

إن الولوج إلى العدالة يعد أحد المقومات الأساسية لتحقيق محاكمة عادلة، ومن هنا تبرز أهمية هذا المشروع الذي يهدف إلى استحضار الوسائل والآليات الواجب توفيرها لضمان الولوج الفعلي إلى القانون والعدالة، من خلال تطوير نظام المساعدة القضائية، بالعمل على تسريع إجراءاته وتوسيع مجالاته، وكذا تعميم المعلومة القانونية والقضائية على المواطنين باستعمال وسائل التواصل الحديثة، وكذا تقريب القضاء من المتقاضين بإحداث وحدات جديدة.

- ميزانية التسيير

تعتزم الوزارة تخصيص مبلغ أولي بقيمة 00. 000 000 15 درهم من ميزانية التسيير لتغطية مصاريف المساعدة القضائية ويتعلق الأمر بمصاريف أتعاب الدفاع المعين في اطار المساعدة القضائية.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
مصاريف المساعدة القضائية	15 000 000 .00

- **شرح الإعانة المدفوعة للمؤسسة العمومية**

المؤسسة العمومية (تقدم حسب وظائف تدخل الدولة)	المعهد العالي للقضاء
الإعانات أو التحويلات للمؤسسة العمومية	30.000.000
مهام المؤسسة العمومية الرئيسية المتصلة ببرنامج الارتباط	يساهم المعهد العالي للقضاء في نجاعة الإدارة القضائية من خلال التكوين الأساسي والمستمر للقضاة وموظفي هيأة كتابة الضبط العاملين بمحاكم المملكة.
الأنشطة	- التكوين الأساسي للملحقين القضائيين والتكوين المستمر للقضاة؛ - التكوين الأساسي والتكوين المستمر لكتاب الضبط؛ - التكوين الأساسي والمستمر لمساعدي القضاء؛ - التكوين لفائدة أطر الإدارات والمؤسسات العمومية

برنامج 302 : تحديث المنظومة القضائية والقانونية

- **مشروع 1 : الأداء التشريعي والتنظيمي**

تهدف الوزارة من خلال هذا المشروع إلى تحديث وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية، والعمل على تجويد الترسانة القانونية، وملاءمتها مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف المملكة المغربية، ومواكبة التطورات الاجتماعية والاقتصادية على المستويين الوطني والدولي، وكذا العمل على تنزيل مشاريع القوانين والنصوص التنظيمية المضمنة في المخطط التشريعي للحكومة بالنسبة لوزارة العدل.

وسيخصص لهذا المشروع اعتمادات مهمة نفصلها كا يلي:

- **ميزانية التسيير**

- تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من ميزانية التسيير تقدر ب 16.358.000 درهم لهذا لمشروع، ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن:

- <u>اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية</u>

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة 4.658.000,00 درهم لتغطية مصاريف اشتراك وزارة العدل في بعض الهيئات كجمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية والجمعية الدولية للمحاكم العليا الادارية ومجلس وزراء العدل العرب ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص. وهي كلها هيئات تساهم في تحسين الأداء التشريعي والتنظيمي لوزارة العدل من خلال ربط علاقات تعاون على المستوى القضائي، تستفيد بموجبها الوزارة من خبرة ودعم هذه الهيئات والمنظمات في قضايا ذات اهتمام مشترك، مما يشكل فرصة مهمة لتسريع برنامج إصلاح منظومة العدالة.

- <u>مصاريف البروتوكولات وتنضيم التظاهرات</u>

سيخصص مبلغ 2 000 000.00 درهم لتسديد مصاريف البرتوكولات وتنظيم التظاهرات، والتي تندرج في إطار التعاون الدولي الذي يساهم في مواكبة مسلسل إصلاح منظومة العدالة وتنزيل مختلف القوانين المتعلقة به من خلال التكوينات التي يوفرها للرفع من مستوى الكفاءات، وكذا الاطلاع على تشريعات دول أخرى والاستفادة من الممارسات الجيدة والتجارب الناجعة وتوقيع مختلف الاتفاقيات الدولية للرفع من مستوى النجاعة القضائية بالمغرب.

- <u>مصاريف النشر والطبع واشغال السحب</u>

ستخصص اعتمادات مالية بقيمة 500 000.00 درهم لتسديد مصاريف طبع ونشر النصوص القانونية.

- تعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة

في إطار ميزانية التسيير، سيخصص مبلغ 3 000 000.00 درهم لأداء تعويضات التنقل المرتبطة بتنفيذ هذا المشروع

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
اشتراكات في الهيئات الجهوية والدولية	4.658.000,00
مصاريف البروتوكولات وتنضيم التظاهرات	2 000 000.00
مصاريف النشر والطبع واشغال السحب	500 000.00
تعويضات التنقل وتغيير الاقامة داخل المملكة	3 000 000.00

- **مشروع 2 : المحكمة الرقمية**

ستواصل وزارة العدل في السنوات القادمة برنامجها الشامل لتحديث المحاكم من خلال تكريس ثقافة النظم المعلوماتية التي تهدف إلى تسهيل الإجراءات القضائية والتخلي عن السجلات والمطبوعات الورقية المحررة يدويا. وسيتطلب تحقيق هذا المشروع غلاف مالي مهم.

- ميزانية التسيير

ستخصص الوزارة لهذا المشروع 000,00 000 17 درهم من ميزانية التسيير سيخصص منها مبلغ 3 000 000.00 درهم لأداء تعويضات التنقل التي تدخل في إطار المهام المرتبطة بالمشروع.

- الصندوق الخاص لدعم المحاكم

تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية من برنامج الاستعمال الأولي للصندوق الخاص لدعم المحاكم ستمكن من تغطية حاجيات محاكم المملكة وتتضمن:

شراء عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية

ستخصص قيمة 10 000 000.00 درهم لشراء العتاد والنظم المعلوماتية والتي ستمكن المحاكم والإدارة المركزية من تفعيل نظامها المعلوماتي بشكل يضمن تضمين جميع المعطيات الخاصة بالقضايا وتتبع مآلها واستخراج الاحصائيات الخاصة بها.

الدراسات المعلوماتية

سيخصص مبلغ أولي بقيمة 500.000 درهم من أجل الدراسات المعلوماتية المتعلقة بنظم الوزارة والمحاكم.

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار الصندوق الخاص لدعم المحاكم	المبالغ
شراء عتاد معلوماتي و برامج معلوماتية	10 000 000.00
الدراسات المعلوماتية	500 000.00

برنامج 303 : تعزيز الحقوق والحريات

- **مشروع 1 : المبالغ المدفوعة**

المبالغ المدفوعة في إطار هذا المشروع للتكافل العائلي، حيث تعتبر حماية حقوق المرأة والطفل من أوليويات وزارة العدل، ويتجسد ذلك من خلال انخراطها الفعلي في السياسة العمومية المندمجة لحماية هذه الفئة تفعيلا للتعليمات الملكية والتزامات الدستورية والاتفاقيات الدولية. وستواصل الوزرة خلال السنوات القادمة تفعيل القوانين الخاصة بالمرأة والطفل وتتبع قضايا النساء المعنفات والمطلقات من خلال المساعدة النفسية بتوفير موارد بشرية متخصصة لهذا المجال وكذا من خلال المساعدة المادية بتخصيص اعتمادات مالية عبر صندوق التكافل العائلي؛

وقد انكبت وزارة العدل من خلال هذا المشروع على إجراء تقييم شامل لعمل صندوق التكافل العائلي ورصد الثغرات والنواقص التي تعتري منظومته والتي تحول دون تحقيق النتائج المرجوة تم إعداد مشروع قانون رقم 83.17يقضي بتغيير القانون رقم 41.10 والذي تضمن عددا من المستجدات المهمة تتمثل أساسا في:

- توسيع دائرة المستفيدين من خدمات صندوق التكافل العائلي.
- تعزيز ولوج الأطفال للعدالة لاقتضاء حقوقهم.
- تبسيط الاجراءات الخاصة بالاستفادة من تسبيقات الصندوق.
- تعزيز آلية حماية الصندوق من أي تحايل أو غش.

-في إطار هذا المشروع تعتزم الوزارة تخصيص اعتمادات مالية أولية من ميزانية صندوق التكافل العائلي بقيمة 160 000 000.00 درهم.

الاعتمادات الأولية بصندوق التكافل العائلي	المبلغ
الإعانات المخصصة للنفقة لفائدة الأشخاص المستفيدين من تسبيقات الصندوق	160.000.000 درهم

- **مشروع 2 : الاعتقال الاحتياطي**

يهدف هذا المشروع الى دعم جهود رئاسة النيابة العامة ماديا ولوجستيا من أجل التقليص من الاعتقال الاحتياطي الذي يعد أحد الأسباب المباشرة المسؤولة عن ظاهرة الاكتظاظ، عبر تقليص مدد الاعتقال الاحتياطي مع ترسيخ صبغته الاستثنائية، وتطوير الآليات البديلة للاعتقال،وجعل زيارة القضاة والمسؤولين القضائيين للسجون مناسبة حقيقية لمراجعة قضايا المعتقلين الاحتياطيين، بالإضافة إلى تفعيل دور قاضي تطبيق العقوبة بتحديد وتوضيح اختصاصاته مع إعطائه حق البت في بعض العقوبات التأديبية الموكولة لمدير المؤسسة السجنية.

- **ميزانية التسيير**

ستخصص الوزارة مبلغ 9 000 000.00 درهم من ميزانية التسيير تتضمن اساسا بعض المصاريف التي ستمكن وكلاء الملك من القيام بالمهام المرتبطة بترشيد الاعتقال الاحتياطي، ويتعلق الأمر ب:

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
تعويضات التنقل	3 000 000,00 درهم
مصاريف الماء والكهرباء والمواصلات اللاسلكية	6 000 000,00درهم

- **مشروع 3 : حماية حقوق المعتقلين**

يرمي هذا المشروع إلى دعم جهود النيابة العامة ماديا ولوجستيكيا من أجل تعزيز آليات الإشراف على مراقبة السجون، والحيلولة دون انتهاك حقوق السجناء والسجينات، واحترام مضامين القوانين الوطنية منها والدولية، ويتعلق الأمر كذلك بإصلاح منظومة السياسة الجنائية، وكل التدابير المواكبة لها، ومحاربة ظاهرة الاكتظاظ بصفتها تشكل أساسا للعديد من الانتهاكات الخطيرة التي تطال مجال الخدمات، الصحة، النظافة، التغذية، والأمن من جهة وإعادة التأهيل من جهة أخرى.

- **ستخصص الوزارة في إطار هذا المشروع مبلغ 9 000 000,00 درهم من ميزانية التسيير وتتضمن عدة مصاريف من بينها:**

أهم النفقات المدرجة بالمشروع في إطار نفقات التسيير	المبالغ
رسوم ومستحقات المواصلات اللاسلكية	4 000 000,00 درهم
مستحقات الماء والكهرباء	2 000 000,00 درهم
تعويضات التنقل	3 000 000,00 درهم